



وزارة التعليم العالي و البحث العلمي  
جامعة عمار ثليجي - الأغواط -  
كلية العلوم الاجتماعية  
قسم: الفلسفة



# مشكلة الإمامة عند كل من الشيعة والخوارج

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة الماستر في فلسفة الحضارة

إشراف:

- د. عطية بن عطية

إعداد الطالب:

- محمد بن اسماعيل

السنة الجامعية: 2018/2017

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## إهداء

"بسم الله بدأت ، وبالعقل فكرت ، وباللسان عبرت ، وبالقلم خطت"

\*إلى كل من بذل قطرة دم ، ونبضة حب ، في سبيل الدين ، والعلم والوطن.

\*إلى كل من اسمها عال وقدرهما يلوح في العلاي وطيفهما لا يغيب ولا يعيب ولن

يغيب عن خيالي.

\*إلى كل من في قلبهما برحمة ربي دعاني ووجهيهما يبتسم إن رأني إليكما يامن كان في

الدنيا شهيدان و في الجنة قريبان وعن النار بعيدان.

\*إلى أمي وأبي حفظهما الله إلى أخواتي وإخواني والعائلة جميعها.

\*إلى كل من جمعني معه لحظة خير وعلاقة محبة إلى كل زملائي

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم فلسفة

\*إلى كل هؤلاء اهدي ثمرة عملي هذا.

## التشكرات

بسم الله والصلاة والسلام على خير المرسلين سيدنا ونبينا محمد عليه الصلاة والسلام

أولا لشكر لرب العالمين الذي أوهبنا العقل وحسن التدبير والتوكل

وثانيا نتوجه بالشكر الجزيل إلى كل من قدم لنا يد المساعدة سواء من

قريب أو بعيد لإنجاز هذا العمل المتواضع ولو بكلمة تشجيع أو بابتسامة أو بكلمة طيبة.


أشكر كل من ساعدني سواء بيده أو بلسانه أو بقلبه في إعداد هذا البحث، وأخص بالذكر:

الأستاذ المشرف " عطية بن عطية".

كما نتقدم بأحر التشكرات إلى لجنة المناقشة التي أخذت على عاتقها مهمة القراءة ومناقشة المذكرة .

وفي الأخير نسأل المولى عزوجل أن يجعلنا ممن يكثر ذكره ويحفظ

أمره وان يغمر قلوبنا بمحبته ويرضى عنا.



## مقدمة:

لما كان موضوع الإمامة من أبرز الموضوعات المصنفة في كتب علم الكلام، وهو من المواضيع التي ظهرت على الساحة وفي الفكر الإسلامي، وكتب الفرق، وعلم الكلام قديما ولا يزال يظهر كذلك ويبحث في وقتنا الحاضر، وهو من المواضيع التي تعد شائكة في الفكر الإسلامي إذ أن الإمامة موضع خلاف بين الفرق الإسلامية، من سنة وشيعة، وخوارج، وغيرهم فبعضهم يعد الإمامة من الأصول العقديّة ويعدها ركنا من أركان الإسلام أو أركان الإيمان مثل (الشيعة)، فهو بذلك يطرحها في كتب العقائد والأصول، ويحكم على من يعتقد اعتقاده في الإمامة بأنه مسلم ومؤمن، ويحكم على مخالفته بالكفر والضلال، وبعض هذه الفرق تعد الإمامة من فروع الدين، وتطرحها في كتب الفقه لأنها النظام السياسي أو نظام الحكم في الإسلام حتى وإن عقدوا لها بابا متأخرا في كتب علم التوحيد، وهناك من يجعل الإمامة الاختيار كما يعني ان الناس هم من يختارون خليفتهم بكل ديمقراطية مثل الخوارج ومنه ثمة إذن خلاف واضح بين وجوب الإمامة وعدم وجوبها من جهة، وبين طريق ثبوت الإمامة والأحقق بها من جهة أخرى .

ومنه نطرح هذه التساؤلات التالية:

- ما معنى العام للإمامة والشيعة والخوارج؟
- كيف نشأ الخلاف حول الإمامة؟ وماهي عقائد الإمامة عند الشيعة والخوارج؟
- ما موقف أهل السنة والجماعة من مشكلات الإمامة عند الشيعة والخوارج

ومن هذه التساؤلات نطرح الإشكالية العامة:

ما الخلاف في الإمامة عند كل من الشيعة والخوارج؟

**المنهج المتبع في الدراسة :**

هو المنهج التحليلي والمنهج التاريخي

## مبررات اختيار الدراسة:

إن الدارس لتاريخ الأمة الإسلامية والمتأمل فيه يجد أن هنالك فرقا كثيرة نشأت في هذه الأمة، منها لازال على قيد الوجود، ومنها ما اندثر مع الأيام، وكل فرقة لها أصول واجتهادات وآراء تخالف وتغاير آراء الفرقة الأخرى، مع أن مصدر هذا الدين واحد، ونبي هذه الأمة محمد عليه الصلاة والسلام واحد والمنهج الذي جاء بهممنهج واحد لخاتم الأنبياء والمرسلين فمن أين كان الخلاف إذا؟ ومن أين كانت نقطة بداية تفرق هذه؟ وهذه أسئلة تتبادر إلى ذهن كل متتبع لتاريخ الأمة، وعند تتبع الخلاف الذي نشأ في هذه الأمة، فإن كل الطرق تؤدي إلى أن الخلاف نشأ حول موضوع الخلافة أو الإمامة، فكانت هي بداية انبثاق الفرق بداية بظهور الشيعة والسنة والمرجئة وانقسمت الشيعة بعدها إلى الخوارج والشيعة، وهذه الأخيرة هي محل دراستنا في هذا البحث فيما يتعلق بالإمامة من وجهات نظر متعددة واجتهاد كل فرقة في اعتبار مكانتها، وفي اعتبار الشروط الواجب توفرها في متولي الإمامة أو الخلافة، وهل هو منصوص عليها من الله تعالى أم باختيار البشر واستدلت كل فرقة بأدلة لها وزرها. وهذا ما يجعل المرء في حيرة من أمره، فأبي هذه الفرق قولها أصح؟ وأي فرقة من هذه الفرق هي التي وضعت الإمامة في موضعها الصحيح؟ هذا كله بالإضافة لما سبق يدعو إلى تحلية هذا الموضوع ودراسة هذه القضية دراسة تأصيلية، يتعرف بها المسلم على موضع في الإمامة عند فرق الشيعة والخوارج، ليعرف أسباب جعلها من الأصول، أو من الفروع، وكيف لنا أن ننظر إليها في زمننا بغير روح التعصب، ووضعها في مكانها المناسب من بنية الإسلام عقيدة ونظاما.

## الدراسات السابقة:

في حدود بحثي وإطلاع على رسالة ماجستير أو دكتوراه بموضوع قضية مشكلة (الإمامة عند الشيعة والخوارج)، وإنما عثرت على عدة رسائل في موضع الإمامة، وبعض رسائل تختص في الفرق ومن بين الدراسات السابقة:

- 1- أثر الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر: وهي من تأليف الطالب عبد التواب محمد عثمان وهي أصلها رسالة ماجستير من الجامعة الأمريكية، قسم أصول الدين
- 2- إشكالية الإمامة عند الفرق الباطنية: وهي من اعداد الطالب سحانين حسين من اشراف الأستاذة كفيف فاطمة الزهراء لمذكرة شهادة ماستر ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، قسم الفلسفة من جامعة مولاي الطاهر ، سعيدة ، السنة 2016
- 3- الشيعة الأمامية اثني عشرية وموقف أهل السنة منهم : وهي من تأليف عبد الله الحاج محمد التمبكتي ، رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير من كلية الشريعة ، جامعة أم القرى ، المملكة العربية السعودية سنة 1401 هـ ،
- 4- أثر العقيدة الأمامية: رأفت محمد الأشقر وهي مذكرة ماجستير غير منشورة من قسم العقيدة والمذاهب كلية أصول الدين من الجامعة السلامية غزة سنة 2011 م
- 5- الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الاسلام منها: من اعداد الطالب غالب العواجي رسالة ماجستير غير منشورة من جامعة عبد الملك عبد العزيز ، كلية شريعة من مكة المكرمة السعودية

#### صعوبات البحث:

لم اواجه صعوبة تكثر إلا أنني واجهت كم كبير من المراجع فأحيانا كثرة المراجع والمصادر تأخذ وقت كبير لاختيار أفضل مصادر والمراجع الموثقة ، كذلك موضوع البحث موضع عام مشكلة " الإمامة عند الشيعة والخوارج " لذلك لم أفصل في البحث كثير.

#### خطة البحث:

اعتمدت على الخط التالية حيث قسمت البحث الى ثلاثة فصول ،

-الفصل الأول: فخصصته الى مدخل مفاهيمي عن موضوع البحث وهي {الإمامة ، الشيعة الخوارج} حيث أردت في هذا الفصل تحديد مصطلحات البحث ومعانيها ، وقسمت الفصل الى ثلاثة مباحث أولاً : مفهوم الإمامة وضرورتها ، ثانياً : مفهوم الشيعة واهم فرقها ، ثالثاً : الخوارج وجذوره التاريخية ، الشيعة وجذورها التاريخية .

- الفصل الثاني: وكان محور اشكالية البحث حيث كان بعنوان { الإمامة عند الشيعة والخوارج} وقسمته إلى ثلاثة مباحث: في المبحث الأول تفصيل الخلاف التاريخي حول الإمامة حيث تطرقت الى بداية نشأة الخلاف حول الإمامة ، أما المبحث الثاني : الامامة عند الشيعة حيث تطرقت إلى مختلف عقائد الشيعة حول الإمامة ، أما المبحث الثالث : الامامة عند الخوارج وعالجت فيها مختلف عقائد الخوارج حول الإمامة .

- الفصل الثالث : تطرقت فيه الى موقف اهل السنة والجماعة من الامامة عند الشيعة والخوارج وقسمته الى ثلاثة مباحث : المبحث الأول : ماهية الإمامة عند أهل السنة والجماعة حيث ناقشت فيه مفهوم أهل السنة والجماعة ثم مبادئ الامامة عند السنة ، اما في المبحث الثاني موقف اهل السنة من الإمامة عند الشيعة ، اما المبحث الثالث كذلك موقف اهل السنة من الخوارج.

الفصل الاول :  
مدخل مفاهيمي :  
(الإمامة , الشيعة , الخوارج )

تمهيد الفصل:

كثيرا ما يصعب على الباحث ادراك جوهر دراسة موضوع البحث الخاص به ومن بين اسبابها عدم تحديد وتوضيح مصطلحات البحث المراد دراسته . ولهذا قررت في هذا الفصل توضيح مصطلحات دراسة البحث لإشكالية الموضوع "" وهي مشكلة الإمامة عند كل من الشيعة والخوارج "" فاستهلتها بالإمامة ومعناها في الاصطلاح وفي الكتاب والسنة وما مدى ضرورتها للحياة المجتمع ثم توضيح معاني الشيعة والخوارج وأسباب ظهورهم وعدد فرقهم .

والغرض من هذا الفصل توضيح وتحديد مصطلحات البحث المعني بالدراسة .

المبحث الأول: مفهوم الإمامة وضرورتها

المطلب الأول: مفهوم الإمامة

أولاً - مفهوم الإمامة لغة

تعني تَقَدُّمُهُمْ وَأَمَّ الْقَوْمَ وَأَمَّ بِهِمْ ، وَالْإِمَامَ كُلُّ مَنْ أُنِمَّ بِهِ قَوْمًا كَانُوا عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ او كانوا ضالين ، ويقول ابن الأعرابي في قوله عزوجل : **{يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ}** الآية (71) سورة الإسراء قالت طائفةٌ بِكِتَابِهِمْ ، وَقَالَ آخَرُونَ بِنَبِيِّهِمْ وَشَرَعُهُمْ ، وَقِيلَ بِكِتَابِهِ الَّذِي أَحْصَى فِيهِ عَمَلُهُ . وَسَيُدْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِمَامَ أُمَّتِهِ ، وَعَلَيْهِمْ جَمِيعًا الْإِتِمَامُ بِسُنَّتِهِ الَّتِي مَضَى عَلَيْهَا وَرَأْسَ الْقَوْمِ أُمَّهُمْ ، وابنالسيدة يقول أن الإمام ما أُنِمَّ بِهِ من رئيس وغيره والجمعُ أئمةٌ ، وفي التنزيل العزيز (( فقاتلو أئمة الكفر )) أي قاتلو رؤساء الكفر وقادتهم الذين ضعفيتهم تبعاً لهم <sup>1</sup>.

ويقول الزبيدي في تاج العروس:

(والدليل إِمَامَ السَّفَرِ: إِمَامًا لِلْبِلَادِ، وَإِنْ كَانَ وَرَائِهَا لِأَنَّهُ الْهَادِي لَهَا).

وقال الجوهري في (الصحاح): (الأئمة بالفتح القصد، يُقَالُ: أُمَّهُ وَأُمَّةٌ وَتَأَمَّمَهُ إِذَا قَصَدَهُ). إلى غير ذلك من المعاني المقاربة. <sup>2</sup>

وخلاصة هذه التعريفات المتقاربة أن الإمام هو الذي يتقدّم القوم، فيأتمون به، ويتخذونه مثلاً يقتدون به، فيكون هادياً لهم إلى الطريق، فهو إذاً رئيس القوم وقائدهم. <sup>3</sup>

<sup>1</sup> - ابن منظور، جمال الدين : لسان العرب ، دار صادر. ج 12 ، بيروت، سنة 1388هـ، ص 24.

<sup>2</sup> - الزبيدي، محمد مرتضى: تاج العروس ، دار مكتبة الحياة ، ج 8 ، بيروت، ( د ت ) ، ص 193.

<sup>3</sup> - نفس المرجع : ص 120

ثانيا - مفهوم الإمامة في الكتاب والسنة :

ورد لفظ (الإمام) في القرآن الكريم بصيغة الأفراد، وبصيغة الجمع في عدة مواضع منها:

( وَإِذْ أَبْلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ بِكَلِمَاتٍ فَاتْمَحَّتْ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ أَمَامًا . . ) البقرة/ 124.

( وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا . . . ) السجدة/ 24.

( يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ . . . ) الإسراء/ 71.

( . . . ) وَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَجَعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ ) القصص/ 5 .

( وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ ) القصص/ 41 .

أما في الحديث النبوي الشريف فقد ورد لفظ الإمام في مواطن كثيرة أبرزها:

(( من مات ولم يعرف إمامه مات ميتة جاهلية ))<sup>1</sup>.

ثالثا - مفهوم الامامة اصطلاحا

وفيما يلي بعض ابرز تعريفات علماء السنة لمفهوم الإمامة.

يعتبر الماوردي (364 . 450هـ). وهو أول من صاغ النظرية السياسية الإسلامية عند أهل السنة .

أنّ (الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا...) <sup>2</sup>.

ويذهب إمام الحرّمين الجويني إلى أنّ الإمامة (رياسة تامة، وزعامة تتعلّق بالخاصة والعامة في مهمّات

الدين والدنيا) <sup>3</sup>.

ويعرّفها الإيجي بأنها (خلافة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في إمامة الدين...) <sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - الكليني، محمد بن يعقوب: أصول الكافي، ط 1، دار الأضواء، ج 1، بيروت، سنة 1992، ص 438 - 439

<sup>2</sup> - الماوردي أبو الحسن، الأحكام السلطانية، القاهرة، سنة 1909 ص3.

<sup>3</sup> - الجويني أبو المعالي: غياث الأمم في التياث الظلم، ط1، دار الدعوة، الإسكندرية، سنة 1400هـ، ص15.

<sup>4</sup> الإيجي عضد الدين:المواقف في علم الكلام، دار عالم الكتب، بيروت، دت ، ص 395.

## الفصل الأول:.....الإمامة, مفاهيمي ( الإمامة , الشيعة , الخوارج )

أما ابن خلدون فيقول: (وإذا قد بيّنا حقيقة هذا المنصب وأنه نيابة عن صاحب الشريعة في حفظ الدين، وسياسة الدنيا به تسمّى خلافة وإمامة، والقائم به خليفة وإماماً)<sup>1</sup> .

ويذهب محمد رشيد رضا إلى الرأي نفسه، فيعتبر أنّ (الخلافة والإمامة العظمى وإمارة المؤمنين ثلاث كلمات معناها واحد)<sup>2</sup>

ويُفسّر الشيخ محمد أبو زهرة ذلك الترادف بقوله: (المذاهب السياسية كلها تدور حول الخلافة وهي الإمامة الكبرى، وسمّيت خلافة لأن الذي يتولاها ويكون الحاكم الأعظم للمسلمين يخلف النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في إدارة شؤونهم، وتُسمّى إمامة لأن الخليفة كان يُسمّى إماماً ولأن طاعته واجبة...)<sup>3</sup> .

### المطلب الثاني: ضرورة الإمامة

تعتبر الإمامة أو الخلافة الشرعية الصحيحة فرض أساسي من فروض الدين بل هو الفرض الأعظم الذي يتوقف عليه تنفيذ سائر الفروض لأنه كما يقول أحد الأئمة من أتم مصالح المسلمين وأعظم مقاصد الدين ، وهؤلاء يمثلون الأغلبية العظمى للأمة ولم يشد عن ذلك غير أفراد من المعتزلة وفتنة من الخوارج ، ورغم وجود مثل هذا الخلاف بين هؤلاء الأفراد وهذه الفئة حول ضرورة وجود الإمامة أو الخلافة مع بقية الفرق الإسلامية الأخرى ، إلا أن هذا الخلاف بين رأى هؤلاء الأفراد ومذهب الجمهور هو خلاف نظري ، ولأن الجميع متفقون على وجوب تنفيذ الشريعة الإسلامية وأداء الواجبات التي تطلبها مثل الجهاد والدفاع وحماية الوطن واستقرار الأمن ، وذلك بوجود أو حتمية وجود القيادة أو الرئاسة التي هي الإمامة الإسلامية الشرعية التي تكون مهمتها تنفيذ أحكام الشرع وحماية السلام وأهله وأوطانه<sup>4</sup> .

<sup>1</sup> - ابن خلدون عبد الرحمن :المقدمة ، ط4، دار الباز ، مكة ، سنة 398هـ ص190.

<sup>2</sup> - محمد رشيد رضا: الخلافة أو الإمامة العظمى ، مطبعة المنار، القاهرة، سنة 1341هـ، ص101.

<sup>3</sup> - محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية، دار الفكر العربي، ج1، ص21.

<sup>4</sup> - صلاح الدين محمد نوار :نظرية الخلافة أو الإمامة ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، سنة 1997 ص 13

## الفصل الأول:.....الإمامة, مفاهيمي ( الإمامة , الشيعة , الخوارج )

وإذا تساءلنا عن ضرورة الإمامة عن الفرق فإن الشيعة تتعالى في قدسية الإمامة و ضرورتها كضرورة الرسل ، فكما أن مهمة الرسل هي هداية أقوامهم وإرشادهم الى الصراط المستقيم كذلك مهمة الأمام بالنسبة لقومه ، والإمام هو وصي الرسول وما من رسول إلا وله وصي يكون حجة على قومه من بعده كهارون بالنسبة الى موسى وعلي بالنسبة الى محمد صل الله عليه وسلم ، ونظرا لكون الرسول محمد هو خاتم المرسلين فالحاجة لوجود إمام من بعده أشد وأكثر ضرورة من حاجة الرسائل السابقة ، وإذا كان الله يرسل الرسل لأقوامهم لأجل هدايتهم وإصلاح معتقداتهم فيمكث الرسول فيهم الى ما شاء الله حتى إذا توفي وطال على قومه الأمد انحرف قومه وفسدت معتقداتهم مما يقتضي إرسال رسول جديد لهم .<sup>1</sup>

وحتى ان اختلفنا مع الشيعة إلا أن الإمامة فرض واجب على الأمة لأجل إقامة الأحكام ، فهو ينصب القضاة والأمناء ويضبط ثغورهم ويحمي حدودهم ، وينتصف لمظلوم هم من ظلامهم ، فأهل السنة والجماعة يرون وجوب تعيين الإمام لما فيه من حفظ لمصالح المسلمين ورعاية شؤونهم وحفظ البلاد والعباد ، لكن الخلافة مع وجوبها تبقى مصبا دنيويا يتولاه المسلمون أهل الحل والعقد فيما بينهم إن الخلافة منصب دنيوي ولكن لا بد منها لإقامة أمور الدين والدنيا ، والخليفة ينتخب انتخابا ، فمن أجمع أهل الحل والربط عليه وجبت طاعته على المسلمين .

وان وجود الإمام بالنسبة للأمة ضرورة حيوية يبنى عليها وجودها ومستقبلها ، وإن ما عانته الأمة من بعد الرسول وحتى يومنا هذا من فرقة وشتات ومظالم ومفاسد وانحرافات اضاعت هوية الإسلام وأثقت المسلمين إنما يعود سببه الى فقدان الإمامة من واقع المسلمين .

لقد أدى تعيين الحكام مكان الإمام وإلزام الأمة بطاعتهم بأحاديث مختزعة الى دخول الأمة مرحلة عبادة الأصنام ، فأن الأمام هو الممثل الحقيقي للسلام وأية قوى تغتصب حقه في تمثيل الإسلام هي قوى صنمية تعبر عن إسلام زائف مخترع يهدف الى إضلال الأمة وتعبيدها لغير الله.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - صالح الورداني : عقائد السنة وعقائد الشيعة ، ط 1 ، الغدير ، بيروت ، سنة 1995 ص 145-146

<sup>2</sup> -عمر فروخ :تاريخ الفكر العربي، ط 1 ، المكتب التجاري ، بيروت ، سنة 1962 ص 145

المبحث الثاني: الشيعة وجذورها التاريخية

المطلب الاول: مفهوم الشيعة

أ - تعريف الشيعة لغة: يقول ابن دريد : شايعتُ الرجلَ على الأمرِ مشايعةً وشياعًا ، وشيعتُ الرجلَ على الأمرِ تشييعًا ، إذا أَعْتَنَتْهُ عَلَيْهِ . وَقُلَانٌ مِنْ شِيعَةِ فُلَانٍ ، أَي مِمَّنْ يَرَى رَأْيَهُ<sup>1</sup>

قال الأزهري : والشيعة أنصار الرجل وأتباعه ، وكل قوم اجتمعوا على أمر فهم شيعة ، والجماعة شيع وأشياع ، وقال الله عزوجل : ( كما فعل بأشياعهم من قبل )<sup>2</sup> .

وقال ابن منضور : والشيعة أتباع الرجل وأنصاره وجمعها شيع وأشياع جمع الجمع ويقال: شايعه كما يقال والاه من الولي ، وأصل الشيعة الفرقة من الناس ، ويقع على لواحد والاثنين والجمع ، والمذكر والمؤنث بلفظ واحد ، وقد غلب هذا الاسم على من يتولى عليا وأهل بيته رضوان الله عليهم أجمعين حتى صار لهم اسما خاصا فإذا قيل فلان من الشيعة عرف أنه منهم ومذهب الشيعة كذا أي عندهم وأصل ذلك المشايعة وهي المتابعة والمطاوعة<sup>3</sup> .

فالشيعة والتشييع والمشايعة في اللغة تدور حول معنى المتابعة ، والمناصرة والموافقة بالرأي ، والإجماع على الأمر ، أو الممالة عليه ، ثم غلب هذا الاسم كما يقول صاحب اللسان على كل من يتولى عليا وأهل بيته ، وهذه الغلبة محل نظر ، لأنه إذا تأمل الباحث في المعنى اللغوي للشيعة والذي يدل على المتابعة والمناصرة ثم نظر الى أكثر فرق الشيعة التي غلب إطلاق هذا الاسم عليها يجد أنه لا يصح تسميتها بالشيعة من الناحية اللغوية ، لأنها غير متابعة لأهل البيت على الحقيقة ، بل هي مخالفة لهم بحافية لطريقتهم<sup>4</sup> .

<sup>1</sup> - ابن دريد: جمهرة اللغة، ط1 ، دار العلم للملايين ، ج3 ، بيروت سنة 1987 ص 872

<sup>2</sup> - سورة سبأ : الآية 54

<sup>3</sup> - ابن منضور: المرجع السابق ص 378

<sup>4</sup> - ناصر بن علي القفاري: أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية ، ط2 ، ( دن ) ، مج 3 ، السعودية ، سنة

## الفصل الأول:.....الإمامة, مفاهيمي ( الإمامة , الشيعة , الخوارج )

كذلك يحسن أن نشير إلى أنه ورد ذكر مادة شيع في القرآن الكريم في عدد من المواضع وعي لا تدل بحال على الاتجاه الشيعي المعروف في تاريخ المسلمين إلى اليوم وأن وجد من الشيعة من يحاول أن يفسر ألفاظ الشيعة الواردة في القرآن بطائفته تحريفاً لكتاب الله عزوجل وإلحاد فيه ، كما جاء لفظ الشيعة في السنة المطهرة بمعنى الأتباع والأصحاب والأنصار .<sup>1</sup>

ورد لفظ الشيعة في صدر الإسلام بمعناها اللغوي الصرف وهو المناصرة والمتابعة ، قال شيخ الإسلام : في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان لم يكن أحد يسمى من الشيعة ولا تضاف الشيعة الى أحد لا عثمان ولا علي ولا غيرها فلما قتل عثمان ظهرت شيعة علي .<sup>2</sup>

### ب- تعريف الشيعة اصطلاحاً :

تعريف الشيعة في كتب الامامية الاثني عشرية

**التعريف الأول:** يقول شيخ الشيعة المفيد بأن الشيعة يطلق على اتباع أمير المؤمنين صلوات الله عليه على سبيل الولاء والاعتقاد لإمامته بعد الرسول صلوات الله عليه واله وبلا فصل ، ونفي الامامة عن من تقدمه في مقام الخلافة .

مناقشة التعريف الأول:

لأنجد في تعريف المفيد هذا ذكراً للأيمان بإمامة ولد علي ، مع أمن لم يؤمن بهذا فليس من الشيعة ، كما أن هذا التعريف أغفل التصريح ببعض الجوانب الأساسية في التشيع والتي يربط الشيعة وصف التشيع كمسألة النص والعصمة وغيرها من اصول الامامية .

### التعريف الثاني:

إذا كان المفيد لا ينص في تعريفه للتشيع على مسألة النص والوصية ، فأنا نرى شيخهم الطوسي يربط وصف التشيع بالاعتقاد يكون علي أماماً للمسلمين .<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - المرجع نفسه ص 37

<sup>2</sup> - ابن تيمية: منهاج السنة النبوية ، ط 1 ، مؤسسة قرطبة ، ج 2 ، سنة 1406 هـ ، ص 49

<sup>3</sup> - المرجع نفسه ص 41-44

## الفصل الأول:.....الإمامة, مفاهيمي ( الإمامة , الشيعة , الخوارج )

بوصية من الرسول صل الله عليه وسلم وبإرادة من الله ، ولهذا يخرج السليمانية الزيدية من فرق الشيعة لأنهم لا يقولون بالنص .

والملاحظ من تعريف الشيعة في مصادرهم أنهم يغفلون ذكر بعض العقائد مع أنها عندهم لب التشيع وجوهره بل أن الذي يقرأ كلام الشيعة في عقائدهم يرى أنهم يغالون في كل عقيدة من عقائدهم بحيث يربطون وصف التشيع بالإيمان بتلك العقيدة.<sup>1</sup>

### تعريف جامع للشيعة:

يقول الشهرستاني : الشيعة هم الذين شايعوا عليا رضي الله عنه على الخصوص ، وقالو بإمامته وخلافته نصا ووصية ، اما جليا وإما خفيا ، واعتقدوا أن الامامة لا تخرج من أولاده ، وأن خرجت فبظلم يكون من غيره ، أو بتقية عنده ، وقالو : ليست الامامة قضية مصلحة تناط باختيار العامة وبتنصيب الامام بنصبهم ، بل هي قضية أصولية ، وهي ركن الدين لا يجوز للرسول عليهم الصلاة والسلام إغفاله وإهماله ، ولا تفويضه الى العامة وإرساله ، ويجمعهم القول بوجوب التعيين والتنصيب وثبوت عصمة الانبياء والأئمة وجوبا عن الكبائر والصغائر ، والقول بالتولي والتبرؤ قولا وفعلا وعقدا إلا في حالة التقية ، ويخالفهم بعض الزيدية في ذلك.<sup>2</sup>

### المطلب الثاني: نشأة الشيعة, أهم فرقها

#### أولا: نشأة الشيعة وجذورها التاريخية

إن الشيعة كفكر وعقيدة لم تولد فجأة ، بل إنها أخذت طورا زمنيا ، ومرت بمراحل ولكن طلائع العقيدة الشيعية , أصل أصولها ظهرت على يد السبئية باعتراف كتب الشيعة التي قالت بأن ابن سبأ أول من شهد بالقول بفرض امامة علي وأن عليا وصي محمد.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - نفس المرجع : ص 44- 51

<sup>2</sup> - محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر الشهرستاني : الملل والنحل ، دار المعرفة ، بيروت ، سنة 1404 هـ ، ص 145

<sup>3</sup> - ناصر بن علي القفاري : المرجع السابق ص 78

ومن صرح بذلك الكشي كبير علماء التراجم عندهم حيث قال في كتابه المعروف برجال الكشي: وذكر بعض أهل العلم أن عبد الله ابن سبأ كان يهوديا فأسلم ، ووالى عليا علي عليه السلام ، وكان يقول وهو على يهوديته في يوشع ابن نون وصي موسى بالعلو ، فقال في اسلامه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في علي مثل ذلك ، وكان أول من أشهر بالقول بفرض إمامة علي وأظهر البراءة من أعدائه ، وكاشف مخالفيه ، وكفرهم ، ومن هنا قال من خالف الشيعة ، إن أهل التشيع والرفض مأخوذة من اليهودية .<sup>1</sup>

وكذا علماء السنة ذكروا أن ابن سبأ وهو أول من أحدث هذا المعتقد ، يقول عبد القاهر البغدادي عن ابن سبأ : وكان ابن السوداء في الاصل يهوديا من اهل الحيرة ، فأظهر الاسلام ، وأراد أن يكون له عند اهل الكوفة سوق ورياسة ، فذكر لهم أنه وجد في التوراة أن لكل نبي وصيا ، وأن عليا وصي محمد ، وأنه خير الأوصياء ، كما أن محمدا خير الأنبياء .<sup>2</sup>

وقال الشهرستاني: السببية أصحاب عبد الله ابن سبأ الذي قال لعلي كرم الله وجهه : أنت يعني أنت الالاه ، فنفاه الى المدائن ، زعموا أنه كان يهوديا ، فأسلم ، وكان في اليهودية يقول في يوشع ابن نون وصي موسى عليهما السلام ، مثل ما قال في علي رضي الله عنه ، وهو أول من أظهر القول بالنص بإمامة علي رضي الله عنه ومنه تشعبت أصناف الغلاة .<sup>3</sup>

### ثانيا : أهم فرق الشيعة

يرجع عبد القادر البغدادي فرق الشيعة الى أربع فرق ويلقب الجميع بالرافضة حيث يقول : افترت الرافضة بعد زمن علي رضي الله عنه أربعة أصناف : زيدية وامامية وكيسانية وغلاة ، وافترت الزيدية فرقا ، والأمامية فرقا ، والغلاة فرقا ، كل فرقة تكفر سائرهما .<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - احسان الالاهي ضهير: السنة والشيعة ، ط3، ترجمان السنة ، باكستان ، 1976م ، ص 21

<sup>2</sup> - عبد القادر البغدادي: الفرق بين الفرق وبيان الفرق الناجية ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، (دت) ، ص 255

<sup>3</sup> - شهرستاني: المرجع سابق ص 172

<sup>4</sup> - عبد القادر البغدادي: المرجع سابق ص 16

## الفصل الأول:.....الإمامة,مفاهيمي ( الإمامة , الشيعة , الخوارج )

إذ الجارودية أتباع أبي الجارود ، زياد ابن أبن المنذر الهمداني الكوفي أشبهوا في مقالتهم مقالة سائر الرافضة ، فقالو : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نص على علي ابن ابي طالب بالإشارة والوصف ، دون التسمية والتعين ، وان الأمة ضلت وكفرت لصرفها أمر الخلافة الى غيره ، بينما فرق الزيدية فإنهم يقولون بالنص على علي وهم يثبتون امامة الشيخين ، ابي بكر وعمر ولا يطعنون فيهما ، فلا يعدون من الرافضة .<sup>1</sup>

وطائفة الاثني عشرية قد استوعبت جل الآراء والعقائد التي قالت بها الفرق الشيعي الاخرى وأنها كانت بمثابة النهر الذي انسكبت فيه كل الجداول والروافد الشيعية المختلفة .<sup>2</sup>

### المبحث الثالث: الخوارج وجذوره التاريخية

#### المطلب الأول: مفهوم الخوارج

##### أولاً: لغة

الخوارج في اللغة جمع خارج وخارجي اسم مشتق من الخروج، وقد أطلق علماء اللغة كلمة الخوارج في آخر تعريفاتهم اللغوية في مادة (خرج) على هذه الطائفة من الناس؛ معللين ذلك بخروجهم عن الدين أو على الإمام علي، أو لخروجهم على الناس.<sup>3</sup>

وقد أطلقت كلمة الخوارج هذه في كتب اللغة على طائفة من أهل الآراء والأهواء لخروجها على الدين أو على الإمام علي رضي الله عنه. فيقول الأزهري في (تهذيب اللغة): والخوارج قوم من أهل الأهواء لهم مقالة على حده ، ويقول الزبيدي عنهم: هم الحورية والخارجية طائفة منهم، وهم سبع طوائف سموا به لخروجهم على الناس أو عن الدين أو عن الحق أو عن علي كرم الله وجهه بعد صفين .<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - عبد القادر بن محمد عطا صوبي: دراسة منهجية لبعض فرق الرافضة، ط1، أضواء السلف، دم ن ، 1995 م ص 83

<sup>2</sup> - ناصر بن علي القفاري : المرجع السابق ص 93

<sup>3</sup> - أبو منصور: تهذيب اللغة، تر : الأزهري ، ط1 ، دار أحياء التراث العربي ، ج7 ، بيروت ، 2001 م ، ص 50

<sup>4</sup> - ابن منصور: المرجع سابق ص 30

ثانيا: اصطلاحا

اختلف العلماء في التعريف الاصطلاحي للخوارج وحاصل ذلك فمنهم من عرفهم تعريفاً سياسياً عاماً، اعتبر الخروج على الإمام المتفق على إمامته الشرعية خروجاً في أي زمن كان. قال الشهرستاني: (كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين لهم بإحسان والأئمة في كل زمان .

زاد ابن حزم بأن اسم الخارجي يلحق كل من أشبه الخارجين على الإمام عليّ أو شاركهم في آرائهم في أي زمن. وهو يتفق مع تعريف الشهرستاني <sup>1</sup>.

وعرفهم بعض علماء الإباضية بأنهم طوائف من الناس في زمن التابعين وتابع التابعين أولهم نافع بن الأزرق <sup>2</sup>.

وأما في اصطلاح علماء الفرق فيؤخذ وجهات نظر ثلاثة في التعريف بالخوارج:

- من يرى أنهم الخارجون على الإمام الحق في أي زمان.
  - من يرى أنهم الخارجون عن الإمام علي ومن يرون رأيهم.
  - ومن يرى أنهم الخارجون بعد الإمام علي ابتداءً من الأزارقة.
- و هذا التعريف يشمل الخوارج ، ولا يخص فرقة الخوارج، إذ الخروج على إمام المسلمين ينقسم إلى أقسام:أولاً: من خرج لمنازعة في الملك، ولكنه خرج غضبا للدين، ومن أجل جور الولاة وترك عملهم بالسنة، مثل الحسين بن علي، وأهل المدينة في وقعة الحرة، وزيد بن علي زين العابدين <sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - الشهرستاني ، المرجع سابق ، ص 114

<sup>2</sup> - محمد بن عبد الله سالمي :عمان تاريخ يتكلم ، ط 1 ، دار الكتاب المصري ، ( د م ن )، سنة 2013 م ، ص 103

<sup>3</sup> - غالب العواجي :الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الاسلام منها ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة عبد الملك عبد العزيز ، كلية شريعة ، مكة السعودية ، ( د ت )، ص 19

## الفصل الأول:.....الإمامة,مفاهيمي ( الإمامة , الشيعة , الخوارج )

ثانيا: من خرج على ولي الأمر بتأويل سائغ يقره الكتاب والسنة، وهذا ما كان من أصحاب الجمل وصفين إذ خرجوا على علي رضي الله عنه لا معاندين مطالبين بالملك، بل لرأي رأوه واجتهاد صاروا إليه من طلب القصاص من قتلة عثمان رضي الله عنه .

ثالثا: من خرج لطلب الملك فقط، وكان القتال على الدنيا وهؤلاء هم البغاة حقا . وقد جاء الوعيد والذم لهذه الطائفة المفرقة للأمة السفاكة لدماء المسلمين من أجل الدنيا والملك.

رابعا: من خرج على الإمام وعلى الجماعة المسلمة للدعاء إلى معتقدهم ، فخرج هؤلاء نابع من مخالفة لأصول في الشريعة الاعتقادية أو العلمية.<sup>1</sup>

والقسم الرابع هذا الخارج للدعاء إلى معتقده هو الذي وردت فيه نصوص نبوية في ذمه، والأمر بقتاله لأن خطره عظيم على الأمة المسلمة وهو أخطر أقسام الخروج السابقة، يقول ابن تيمية رحمه الله: "وقد اتفق الصحابة والعلماء بعدهم على قتال هؤلاء فإنهم بغاة على جميع المسلمين سوى من وافقهم على مذهبهم وهم يبدؤون المسلمين بالقتال، ولا يندفع شرهم إلا بالقتال، فكانوا أضر على المسلمين من قطاع الطريق؛ فإن أولئك مقصدهم المال، فلو أعطوه لم يقاتلوا، وإنما يتعرضون لبعض الناس، وهؤلاء يقاتلون الناس على الدين حتى يرجعوا عما ثبت بالكتاب والسنة وإجماع الصحابة إلى ما ابتدعه هؤلاء بتأويلهم الباطل وفهمهم الفاسد للقرآن. إذا الخوارج بتعريف عام: "كل من خرج على الإمام وعلى الجماعة المسلمة بالسيف للدعاء إلى معتقده وكان خروجه نابعاً من مخالفة الأصول في الشريعة".<sup>2</sup>

<sup>1</sup> -المرجع نفسه ص 20

<sup>2</sup> - أسماء السويلم: موقف الصحابة من الفرقة والفرق ، ط1 ، دار الفضيلة ، الرياض ، 2005 م ، ص 392

## الفصل الأول:.....الإمامة,مفاهيمي ( الإمامة , الشيعة , الخوارج )

فهذا التعريف أقرب لتعريف الخوارج كفرقة من الفرق، أما من خرج لغير ذلك مما تقدم فيطلق عليهم اسم الخروج العام، ويطلق عليهم خوارج "كحكم شرعي، وصفة لفعالهم.

ونجد د/ ناصر العقل<sup>1</sup> يعرف الخوارج كفرقة من الفرق أنهم: "الذين يكفرون بالمعاصي ويخرجون على أئمة المسلمين وجماعتهم". وهذا التعريف عام وإن كان أحص مما ذكره الشهرستاني إلا أنه يشمل كل من سار على هذا المنهج، وإن تسمى باسم آخر غير الخوارج أو انتمى إلى فرقة أخرى، إذ كل من خرج على إمام المسلمين وجماعتهم بالسيف، وكان الدافع لهذا الخروج عقيدة يعتقدونها من تكفير المخالفين أو بدعة يدعو إليها يسمى خارجياً، ويعتبرون خوارج ويلحقهم الذم الوارد في النصوص، لذلك يطلق على فرقة الرافضة خوارج مارقة بهذا المعنى، وإن كانت الخوارج والرافضة كلها تكفر بالمعاصي، وترى الخروج على إمام المسلمين وجماعتهم على خلاف فيما بينهم في تفصيل ذلك إلا أن الفيصل بينهما هو القول في علي رضي الله عنه، فالخوارج الحرورية تكفروه، والرافضة تتولاه. لذا إذا أردنا أن نعرف الخوارج الحرورية بتعريف خاص بهم كفرقة من الفرق، لا كحكم شرعي فيهم أو تعريف عام لهم نقول: هم كل من كفر علي بن أبي طالب رضي الله عنه وعثمان وأصحاب الجمل ومن رضي بالتحكيم، وهم الذين يكفرون بالمعاصي، ويرون الخروج على إمام المسلمين وجماعتهم، ويتولون فرقة المحكمة الأولى. فهؤلاء هم الخوارج الحرورية وهم الماردون في هذا المبحث والله أعلم، والخوارج فرق متعددة، عدها بعضهم وأوصلها إلى العشرين<sup>2</sup>.

<sup>1</sup>-أسمه الكامل ناصر بن عبد الكريم العلي العقل : استاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

عضو هيئة التدريس بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة لديه مؤلفات عديدة منها ، المدرسة العقلية الحديثة ، الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة ، الخوارج مناهجهم وأصولهم وسماتهم قديماً وحديثاً

<sup>2</sup>-أسماء سويلم: المرجع نفسه ص 393

المطلب الثاني : الجذور التاريخية للخوارج واهم الفرق

أولاً : الجذور التاريخية للخوارج : يختلف المؤرخون في تحديد بدء نشأة الخوارج على اقوال ما يلي :  
القول الأول : أن أول الخوارج ذو الخويصرة أبو عبد الله بن ذي الخويصرة التمي الذي بدأ الخروج بالاعتراض على النبي صل الله عليه وسل في قسمة الفيء واتهماه إياه بعدم العدل ، وقد ورد في حديث البخاري تحت باب من ترك قتال الخوارج للتآلف وأن لا ينفرد الناس عنه " عن أبي سعيد قال ( بينما النبي صل الله عليه وسلم يقسم جاء عبد الله ابن ذي الخويصرة التمي فقال : أعدل يارسول الله فقال : ويلك من يعدل إذا لم أعدل؟! <sup>1</sup>

قال عمر بن الخطاب دعني أضرب عنقه .قال : دعه فإنه له اصحابا يحقر أحدك صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه يرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، ينظر في رصافه فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر في نصله فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر في نضيه فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث والدم ، آيتهم رجل إحدى يديه - أو قال : ثديه - مثل ثدي المرأة - أول قال : مثل البضعة - تدردر يخرجون على حين فرقة من الناس . قال أبو سعيد: أشهد سمعت ن النبي صل الله عليه وسلم وأشهد أن عليا قتلهم وأنا معه جيء بالرجل على النعت الذي نعته صل الله عليه وسلم.

قال فنزلت فيه : { وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْتَخْطُونَ } <sup>2</sup>

<sup>1</sup> - محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري : صحيح البخاري، ط1، دار طوق النجاة ، ج 9، دمشق ، سنة 1422 هـ ،

ص 53 ، 252

<sup>2</sup> - التوبة : الآية 58

## الفصل الأول:.....الإمامة,مفاهيمي ( الإمامة , الشيعة , الخوارج )

فهو على ما يبدو من تبويبه لهذا الحديث يعتبر ذا الخويصرة أول الخوارج ، وأن رسول الله صل الله عليه وسلم قد ترك قتله للتألف .<sup>1</sup>

القول الثاني : وهو للقاضي علي أبي العز الحنفي شارح الطحاوية ، الذي يرى أن نشأة الخوارج بدأت بالخروج على عثمان رضي الله عنه في تلك الفتنة التي انتهت بقتله وتسمى الفتنة الأولى - يقول " فالخوارج والشيعة حدثوا في الفتنة الأولى ".<sup>2</sup>

القول الثالث وهو للورجلاني حيث يعتبر أن نشأة الخوارج بدأت منذ أن فارق طلحة والزبير علياً رضي الله عنه وخرجا عليه بعد مبايعتهما له، ثم يقول: وشرعا دين الخوارج ديناً؛ فلهما أجور الخوارج وأوزارهما .<sup>3</sup>

القول الرابع: أن نشأة الخوارج بدأت سنة 64هـ بقيادة نافع بن الأزرق في أواخر ولاية ابن زياد وهذا الرأي لعلي يحيى معمر الإباضي<sup>4</sup>، وهو في هذا الرأي يتابع قطب الأئمة أبي إسحاق أطفيش الإمام الإباضي الذي يرى أن ما حدث بين الإمام علي وبين الطائفة التي انفصلت عن جيشه والتي سميت فيما بعد بالمحكمة إنما هو نوع من أنواع الفتن الداخلية التي وقعت بين المسلمين في ذلك العصر؛ حيث اعتبرت تلك الطائفة أن علياً رضي الله عنه قد زالت عنه الإمامة الشرعية حينما قبل التحكيم، ولهذا فقد ولوا عبد الله بن وهب الراسبي في زهده وتقواه ودعي هذا بدوره علياً للدخول في طاعته بعد أن اختاره من معه من الصحابة وغيرهم .<sup>5</sup>

<sup>1</sup>- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري : المرجع سابق ص 52

<sup>2</sup>-ابن أبي العز :شرح العقيدة الطحاوية ، ط2 ، مؤسسة الرسالة ، (د م ن) ، سنة 1992 م ، ص 428

<sup>3</sup>- يوسف بن إبراهيم بن مناد السدراني الوارجلاني:الدليل والبرهان ، ط2 ، وزارة التراث القومي والثقافة ، سلطنة عمان ، سنة 1997 ص 15

<sup>4</sup>- فقيه وداعية ليبي، دعا للأخوة والوحدة الإسلامية وألف عددا من الكتب منها "الإباضية بين الفرق الإسلامية و"الإباضية مذهب إسلامي معتدل و"سمر أسرة مسلمة و"الفتنة الليبية ومشاكل الحياة

<sup>5</sup>- علي يحيى معمر:الإباضية بين الفرق الإسلامية ، المطبعة العربية ، غرداية ، سنة 1987 ص 377

## الفصل الأول:.....الإمامة,مفاهيمي ( الإمامة , الشيعة , الخوارج )

الخوارج طوائف من الناس في زمن التابعين وتابع التابعين رؤوسهم: نافع بن الأزرق، ونجدة بن عامر، ومحمد بن الصفرار، ومن شايعهم، وسموا خوارج لأنهم خرجوا عن الحق وعن الأمة بالحكم على مرتكب الذنب بالشرك<sup>1</sup>. ويقول علي يحيى معمر: " سبق إلى أذهان أكثر الناس بسبب خطأ المؤرخين في ربط الأحداث أن المحكمة الذين قتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب في وقعة النهروان هم أصل الخوارج وهو مفهوم خاطئ؛ فإن المحكمة قد قتلوا في النهروان ولم ينج منهم إلا تسعة أفراد، ثم ثار على الحكم الأموي طوائف كثيرة من الناس جماعات وأفراداً، حتى ظهر الخوارج في أواخر ولاية ابن زياد سنة 64 هـ، بقيادة نافع بن الأزرق، فمعركة النهروان هي فتنة بين الصحابة وقعت بين الإمام علي بن أبي طالب والمحكمة<sup>2</sup>.

ثانياً : أهم الفرق الخوارج :تفرقت الخوارج إلى عدة فرق بلغ بها بعض كتاب الفرق العشرين ، ومما يلاحظ أن الخلاف بين هذه الفرق لم يكن في أمور خطيرة تؤدي إلى الانشقاق وتكوين فرقة مستقلة ، بل إن معظم نزعاتهم كانت تدور في كثير من الأحيان حول أمور فرعية ، ومن ذلك العدد الذي ذكره كتاب الفرق يمكن أن نشير الى اهم فرق الخوارج المتمثلة في : المحكمة الأولى ، الأزارقة ، النجدات ، الصفرية ، الإباضية

1- المحكمة الأولى: يشار بالمحكمة الأولى إلى أولئك الذين خرجوا على الخليفة علي بن أبي طالب ورفعوا شعار لأحكم إلا لله والتفوه حوله ، ويجمعهم كما يقول البغدادي تكفير علي وعثمان واصحاب الجمل والحكمين ومن رضي بالتحكيم وصوب الحكمين أو أحدهما والخروج على السلطان الجائر هذا مع اختلافهم في تكفير مرتكب الكبيرة إذا أن النجدات لا يكفرون أصحاب الحدود من موافقيهم<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - محمد بن عبد الله سالمى ، مرجع سابق ص 103

<sup>2</sup> - علي يحيى معمر: المصدر سابق ص 377

<sup>3</sup> - أحمد محمد أحمد جلي :دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين والخوارج والشيعة ، ط 1 ، شركة الطباعة العربية السعودية ، السعودي ، 1986 ص 52

2- الأزارقة : فأما الأزارقة فهم أصحاب أبي راشد نافع بن الأزرق الذي خرج بأتباعه الذين ربوا على ثلاثين ألف فارس فأحلوا الأهواز وفارس وكرمان وانتصروا على عمال عبد الله بن الزبير وكانت هذه المناطق في حدود خلافته ، وكان أن يستقر الأمر للأزارقة بعد هذه الانتصارات الضخمة إلى أن خرج لهم المهلب بن أبي صفرة فحاربهم تسع عشرة سنة حتى تغلب عليهم ، وكان الأزارقة غلاة في أفكارهم وأحكامهم فكانوا يقولون إن جميع مخالفهم من المسلمين مشركون<sup>1</sup>

وأنه من لا يسارع الى دعوتهم واعتناق مذهبهم فإن دمّه ودم أطفاله ونسائه حلال ، وقد كفروا علي بن أبي طالب واعتبروه قاتله عبد الرحمان بن ملجم شهيدا بطلا .

3- النجدات : تنتسب النجدات إلى زعيمهم الأول نجدة بن عامر بن عبد الله بن ساد بن المفرج الحنفي أو الثقفي كما يقول بعضهم. وقد سمي أتباعه بالنجدات العاذرية لعذرهم أهل الخطأ في الاجتهاد إذا كانوا جاهلين بوجه إذا كانوا جاهلين بوجه الصواب فيه ، وقد كان نجدة مع نافع يدا واحدة إلى أن نقم عليه أشياء رأى نجدة أنها من البدع المضلة ففارق نافعا واستقل عنه بمن تبعه من أصحابهويختلف النقل في مكان خروجه؛ فبعضهم يرى أنه كان من اليمامة ومنها انتشر أمره إلى بقية البلدان وهذا هو المشهور.<sup>2</sup>

4- الصفرية : يرى الملطي في نسبة هذه الفرقة و في اسم زعيمها بما خالف به كل من كتب عن الصفرية، فهو يقول عنهم: "الصفرية وهم أصحاب المهلب بن أبي صفرة، خرجوا على الحجاج مع يزيد بن المهلب فقاتلوا الحجاج ولم يؤذوا الناس ولا كفروا الملة ولا قالوا بشيء من أقوال الخوارج الذين تقدم ذكرهم، حتى هزمهم الحجاج وأبادهم ودخل يزيد في طاعته بعد ذلك ، فنسبة هذه الفرقة إلى المهلب بن أبي صفرة غير صحيح إذ كان المهلب من أعدى أعداء الخوارج وهو الذي فتك بهم فتكا

<sup>1</sup> - مصطفى الشكعة : إسلام بلا مذاهب ، ط 11 ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، 1997 ص 133

<sup>2</sup> - عبد القادر شيبه الحمد : الأديان والفرق والمذاهب المعاصرة ، مكتبة فهد الوطنية ، ط 4 ، الرياض ، سنة 1433 هـ ، ص 188

## الفصل الأول:.....الإمامة,مفاهيمي ( الإمامة , الشيعة , الخوارج )

ذريعا في عدة معارك رهيبة، وقد عاد الملطي بعد عدة صفحات من قوله هذا فقال: "ومنهم صنف يقال لهم الصفرية سموا بعبيد بن الأصفر<sup>1</sup>

وقد ظهرت هذه الفرقة في دولة المغرب بسبب وصول عكرمة مولى ابن عباس فكان يدعو إلى ذلك المذهب، فتأثر البربر كثيرا به إذ كان هو منهم أيضا ويفهم طبيعتهم وما ينسجم معهم ليكون أدهى لقبولهم، وقد أنشأ حلقة تدريس في مسجد القيروان وتركه بنو أمية يعمل ظاهرا في الحياة العامة، مما يدل على أن دعوته كانت سرية وإلا لما تركوه يواصل تدريسه، ثم أخذت الدعوة تنتشر بكثرة الدعاة حتى شملت كثيرا من البربر .<sup>2</sup>

**الإباضية:** الفرقة الوحيدة المتبقية من الخوارج هم الإباضية ، ووصفت الإباضية في كلام غير واحد بأنهم اقرب الناس إلى أهل السنة وأنهم هم الفرق المعتدلة من الخوارج ، ولأجل هذا أتيح لهم البقاء إلى يومنا هذا ، فهم متفرقون في عمان ، وزنجبار وشمال افريقيا ، فالبحت عن الإباضية بحت عن فرقة موجودة من الخوارج ، ويعتبر مذهبهم المذهب الرسمي في سلطنة عمان، وبما أن الخوارج لم يكونوا ذوي سمعة حسنة ، وكان المسلمون يتبرؤون من عقائدهم وأعمالهم ، صار هذا هو الحافز لعلماء الإباضية لإخراج أنفسهم من صفوفهم ، والتأكيد على أنهم فرقة مستقلة لا صلة لهم بالخوارج إلا كونهم مشتركين في أصل واحد وهو إنكار التحكيم .<sup>3</sup>

<sup>1</sup> ابو الحسن الملطي العسقلاني : التنبيه والرد على اهل الاهواء والبدع ، مكتبة فهد الوطنية ، ط 4 ، الرياض ، 1433 هـ ص 177

<sup>2</sup> -محمود اسماعيل عبد الرزاق: الخوارج في بلاد المغرب ، ط2، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، المغرب سنة 1985 ، ص 89

<sup>3</sup> - مركز نون للتأليف والترجمة: دراسات في المذاهب الإسلامية ، ط1 ، جمعية المعارف الإسلامية والثقافية ، 2011 ، ص 57

### خلاصة الفصل :

الإمامة هي رئاسة العامة وتتم بتكليف شخص تتوفر فيه شروط معينة لتولية منصب رعاية شؤون الناس والإمامة ضرورية لحياة الناس فإسقاط الإقامة هو سبب في حدوث فوضى واضطراب ولا يمكن ان يسير الشيء بدون قيادة تتحكم به .

ولقد كانت الإمامة سبب في ظهور الفرق مثل الشيعة وهي فرقة كلامية سميت شيعة نسبة لتشييعهم علي رضي الله عنه اثناء الفتنة الكبرى بعد مقتل عثمان ابن عثمان رضي الله عنه وانبثقت عنها عدة فرق منها الاسماعلية والاثني عشرية و اليزيدية وتعتبر هذه الاخيرة الاقرب الى السنة ، بينما نذكر فرق اخرى ظهرت كذلك بعد الفتنة العظمى وهي الخوارج وسميت الخروج نسبة لرفضهم لمسألة التحكيم وخرجوا عن علي رضي الله عنه ، كما انهم فيما بعد انقسموا الى عدة فرق من بينها الأزارقة والنجادات والصفرية والإباضية وهذه الاخيرة اقرب الى السنة وهي المتواجدة حاليا في عمان وشمال افريقيا وغيرها من المناطق وتعتبر اكثر سلما واقل خطرا من الفرق الأخرى .

الفصل الثاني :

الإمامة عند الشيعة والخوارج

### تمهيد الفصل :

تعتبر الإمامة محور الخلاف السياسي الذي حصل بداية من مرحلة الفتنة بين علي رضي الله عنه ومعاوية ابن ابي سفيان بدياته كان خلاف سياسي فقط و مع ظهور الفرق تحول هذا الخلاف حول الإمامة إلى عقدي خاصة بالنسبة للشيعة كما أن للخوارج رأي كذلك في الإمامة ، وفي هذا الفصل سنعرض محاور الامامة حول الخلاف ا لسياسي حول الامامة من بداياته الى اعتقادات الإمامة عند الشيعة والخوارج وأهم نقاط الاختلاف بينهما.

المبحث الأول : تفصيل الخلاف التاريخي حول الإمامة

المطلب الأول: الخلفاء الراشدين بعد رسول الله

لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لم يترك للمسلمين أي نص يحدد فيه خليفة معين ، أو يبين لهم كيفية اختيار الخليفة ، ويستنتج من هذا أن هناك حكمة بالغة وهي ترك المجال مفتوحاً أمام المسلمين في ادارة وتنظيم شؤون الأمة بما يحقق مصلحتها دون أن يحدد شكل الحكم وأساليب التعيين ، بل تتصرف بكامل حريتها وفقاً لما يتناسب مع كل زمان ومكان ، والأهم من هذا يجب على الحاكم القيام بواجباته أو وظائفه الدينية والدنيوية في ظل من رقابة الأمة ، حتى لا يعتقد احد من الحكام باستمداد سلطاته من الله أو أنه في مرتبة النبي الذي لا يعارض قوله أو فعله أو حكمه ، وبهذا الصدد سنتكلم بإيجاز عن الخلفاء الأربعة الراشدين باعتبارهم النواة الأولى لمشكلة الخلافة .

أولاً: الخليفة الأول أبو بكر الصديق رضي الله عنه ( 11-13 هـ)

عقب وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل دفنه ، اجتمع المهاجرين والأنصار في سقيفة بني ساعدة حيث جرى نقاش حاد بينهم ، وكان قصدهم من النقاش هو تحقيق مصلحة الاسلام وخير المسلمين وفي أحداث صورة لمؤتمر سياسي تم انتخاب أبي بكر الخليفة الأول بعد رسول الله صلى الله عليه<sup>1</sup> وسلم لأبي بكر في الصلاة تعتبر إشارة منه الى استخلافه ، بالإضافة الى مكانته الأثيرة عنده ، وأنه ثاني اثنين في غار حراء في الهجرة ، فتقدم عمر بن الخطاب وباع أبابكر وانحازت اليه الأغلبية ،<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - موسى عبد اللاوي: الحضارة الإسلامية وآثارها على المدينة ، دار العلم للنشر والتوزيع، 2008، ( د م ن) ص 67

<sup>2</sup> - محمد علي أبو ريان: تاريخ الفكر الفلسفي ، دار المعرفة الجامعية ، ، مصر ، 2007 ، ص 101

## الفصل الثاني:..... الامامة عند الشيعة والخوارج

ثانيا: من أن خلافته لم تدم طويلا إلا أن لها أثر عظيم على حياة المسلمين ، ويتضح ذلك من خلال حرصه الشديد على وحدة المسلمين ، لقد توفي رضي الله عنه في السنة الثالثة عشر هجري عن عمر يناهز 63 سنة ، قضى منها في الخلافة حوالي سنتين وثلاثة أشهر (11هـ -13هـ).<sup>1</sup>

ثانيا : عمر بن الخطاب رضي الله عنه ( 13هـ -23هـ)

قبل وفاة الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، اختار عمر بن الخطاب واستشار فيه كبار الصحابة كعبد الرحمن بن عوف ، وطلحة بن عبد الله ، وعثمان بن عفان ، وكلهم كانوا من رأيه ، وخطب أبو بكر الصديق المسلمين وأخبرهم بأمر ترشيح عمر بن الخطاب للخلافة ، ووافقوا الرأي ، وبذلك تم اختيار خليفة من بعد أبي بكر وبايعوه البيعة الخاصة والعامه .

لما تولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخلافة قام بأداء هذه المهمة على أحسن وجه فكان ثاني الراشدين ، دائم الاهتمام بأمور المساهمين وانشغالهم ، ويتعرف على أحوالهم ، كما كان في نفس الوقت بأمر عماله بإتباع هذه السياسة المسؤولة والحكيمة مع الرعية .<sup>2</sup>

ويقال أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أصر على أن يتولى عمر بن الخطاب الخلافة لأنه يرى فيه القدرة والكفاءة اللازمة لقيادة الأمة في تلك المرحلة ، وبهذا كان اختيار أبي بكر الصديق رضي الله عنه اختيارا صائبا .<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - نihal خليل الشرايبي وهديل يوسف البارودي : تاريخ الخلافات الأموية ط1 ، دار الفكر ، عمان ، 2010 ، ص 70

<sup>2</sup> - إبراهيم سلمان الكروي : الحضارة العربية الإسلامية ، مركز الإسكندرية للكتاب ، الاسكندرية ، 2007 ، ص 33

<sup>3</sup> - عمود المليحي : شمس الإسلام ، ط1 ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 2006 ، ص 239

## الفصل الثاني: الامامة عند الشيعة والخوارج

توفي رضي الله عنه بعد تعرضه لطعنات نافذة بينما هو يصلي صلاة الفجر بالمسلمين، فطعنه أبو لؤلؤة الجوسي، وانتحر أبو لؤلؤة بنفس الخنجر.<sup>1</sup>

ثالثاً: عثمان بن عفان رضي الله ( 24 هـ - 35 هـ )

قبل وفاة الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ترك أمر الخلافة بين ستة من الصحابة وجعله شورى بينهم وهم : علي وعثمان وطلحة ، والزبير ، وسعد وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أجمعين وبعد وفاة الخليفة رضي الله عنه اجتمعوا هؤلاء الستة باستثناء طلحة وتشاوروا فيما بينهم ووقع الاختيار على عثمان رضي الله عنه وتم انتخابه .<sup>2</sup>

تولى عثمان بن عفان رضي الله عنه الخلافة ، وقام بأداء وظيفته على أكمل وجه ، الى أن بدأت بوادر الفتنة تظهر سنة 30 هـ ، وكانت هذه الفتنة باعتبارها التحدي المباشر للخليفة وولايته ويطالبون بعزل عماله ، حاول رضي الله عنه التخفيف من شدة الفتنة وإيجاد الحلول المناسبة ، إلا أن الأمر لم يكن بتغيير العمال وعزل والي وتبديله بوال آخر ، بل الأمر أكبر من ذلك وهو اغتيال الخليفة ، وخططوا لقتله ونجحوا في ذلك .<sup>3</sup>

استشهد رضي الله عنه سنة 35 هـ من طرف محمد بن أبي بكر كنانة بن بشر بن عتاب وسودان بن عمران وعمرو بن الحمق وجدوه عند امرأته نائلة وهو يقرأ القرآن فطعنوه وقتل رضي الله عنه .<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - نبال خليل الشرايبي وهديل يوسف البارودي :مرجع سابق ، ص 74

<sup>2</sup> - محمد سعيد رمضان البوطي:فقه السيرة النبوية ، ط 11 ، دار الفكر ، ، دمشق ، دت ، ص 362 .

<sup>3</sup> - نبال خليل الشرايبي وهديل يوسف البارودي :مرجع سابق ، ص 82

<sup>4</sup> - محمد رضا :عثمان بن عفان، المكتبة العصرية ، بيروت ، سنة 2002 ، ص 140

### رابعاً : علي بن أبي طالب

بعدما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه ، فر أقاربه الى مكة طالباً للثأر ، وبدأ الناس يبايعون علياً ، عن محمد بن الحنفية قال : { كنت مع أبي حين قتل عثمان رضي الله عنه فدخل عليه منزله ، فأتاه أصحاب رسول الله ، فقالوا : لا تفعلوا فأني لكم وزير خير مني أمير ، فقالوا : لا والله ما نحن بفاعلين ، نبايعك ، قال : ففي المسجد فأن بيعتي لا تكون خفياً ولا تكون إلا عن رضی المسلمين ، فقال عبد الله بن عباس : فلقد كرهت أن يأتي المسجد مخافة أن يشغب عليه وأبي هو إلا المسجد فلما دخل المهاجرون والأنصار ، فبايعوه ، ثم بايعه الناس ، ولم يكن في المسلمين من هو أحق وأليق من علي بالخلافة وقت إذا }<sup>1</sup> وهكذا تولى رضي الله عنه الخلافة .

### المطلب الثاني: الخلاف السياسي بين علي ومعاوية

بعد وفاة الرسول الله صلى الله عليه وسلم لم تكن هناك أي قوانين أو قواعد لاختيار الخليفة حين تمت مبايعة أبو بكر الصديق ، ثم استخلف عمر بن الخطاب وأفضى الأمر لعثمان بن عفان الذي تميزت عهده بفتن ، خاصة في سنواته الأخيرة من خلافته أدت وانتهت بمقتله .<sup>2</sup> بويع علي كرم الله وجهه بعد أن انفتحت أبواب الفتن على مصرعيها من طرف المهاجرين والأنصار ، وتخلف عن بيعته نفر فلم يكرههم ، وقال قوم قعدوا على الحق ولم يقوموا مع الباطل ، خرج علي الى الكوفة التي جعلها مقر خلافته وأرسل فور وصوله جرير بن عبد الله البجلي الى الشام يدعوهم الى الدخول فيما دخل الناس ، إلا معاوية أمتنع من الاستجابة لدعوته حتى يثار لقتله عثمان رضي الله عنه ، إلا أن علي كان يخطط لذلك ويؤجله مما يضمن سلامة النتائج .<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - محمد رضا: الإمام علي بن أبي طالب ، المكتبة العصرية ، بيروت ، 2002 ، ص 656.

<sup>2</sup> - يحيى هويدي :دراسات في علم الكلام والفلسفة الإسلامية، دار الثقافة ، القاهرة 1979، ص 89

<sup>3</sup> - محمد سعيد البوطي :المرجع سابق ، ص 347

## الفصل الثاني:..... الامامة عند الشيعة والخوارج

واجه علي كرم الله وجهه رفض معاوية بغضب واعتبره باغيا خارجا على جماعة المسلمين ، في هذه الفترة بايع أهل الشام معاوية بالخلافة ، فاستقام له الأمر ، فكتب الى علي يقول فيه " سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد فأن كنا نحن وإياكم يدا جماعة ، وألفة أليفة ، حتى طمعت يا ابن طالب فتغيرت ، وأصبحت تعد نفسك قويا على من عاداك ...فقتلت عثمان بن عفان ..."، رد الإمام علي فأجابه أما بعد فقدر الأمور تقدير من أن ينظر لنفسه دون جند ولا يشتعل بالهزل من قوله.... الله بعثني عليك للنقمة منك والسلام "

وهكذا بدأت تتردد بين الفريقين الرسائل الى أن خرج علي من الكوفة هو ومن معه لمواجهة معاوية بعد رفضه الاستجابة .<sup>1</sup>

بعد سماع معاوية بقدوم علي كرم الله وجهه ، خرج معاوية هو ومن معه ، والتقى الجيشان في سهل صفين إذا نشبت معركة كانت أشبه بانفجار ذي دوي شديد ألقى فيه قنبلة التحكيم ، ويحق وصفها أنها كانت حربا ضروسا أوشكت أن تفني المسلمين ، وتمحو أثرهم لولا أن تداركتهم عناية الله لما أحس معاوية باشتداد وطأة القتال طلب من عمرو بن العاص أن يجد له مخرجا ، فأشار عليه بالتحكيم بأن ترفع المصاحف على أسنة الرماح ، فأمر معاوية برفعها وتحكيم كتاب الله بين الفريقين فلما رأى أصحاب سيدنا علي الظاهرة اضطربوا وأشاروا على سيدنا علي بقبول الأمر ، إلا أن علي رضي الله عنه رفض ، لأنه اعتبر الأمر خدعة فيها مكيدة وحيلة من طرف عمرو بن العاص باعتباره من دهاة العرب والمسلمين ، إلا أن قومه اسرو عليه واجبروه بقبوله التحكيم .<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - ابن قتيبة: الامامة والسياسة ، موفم للنشر ، الجزائر ، سنة 1989، ص 119-120

<sup>2</sup> - أبو الأعلى المودودي: الخلافة والملك ، ط1 ، دار القلم ، الكويت ، سنة 1978 ، ص 91-92

### المطلب الثالث: التحكيم

مهما يكن فقد اتفق الفريقان بقبول الأمر وأن يحكموا حكمين ، يحكمون عمرا من قبل معاوية ، ويحكمون أبا موسى الأشعري من قبل علي ، اجتمع المفوضون من الفريقين واتفقوا على تحديد الزمان والمكان لاجتماع الحكمين وتأمينها على أنفسهما وأموالهما مهما يكن حكمهما<sup>1</sup> . و حذر الناس أبو موسى الأشعري من عمرو بن العاص وغدره ومكيدته ، ولكن كان كل هذا التحذير بلا جدوى ، اجتمع الحكمان فقال عمرو بن العاص تكلم ، فأبا أبا موسى ، وقال : تكلم أنت ، فأقترح عليه أن يكون هناك كاتب بينهما من أجل توثيق الكلام الذي يجري بينهما ، وبعد سؤال وجواب وخداع وتزوير قال الأشعري قد علمت أن أهل العراق لا يحبون عليا وأهل الشام لا يحبون معاوية ، فلماذا لا تخلعهما ؟ فقال عمرو بن العاص ، قم وأخطب في الناس القى الأشعري خطبته ، إذا قال لقد انتهى الحكم الى خلع علي ومعاوية وقد خلعت علي ، فقال عمرو لقد خلع أبا موسى علي وأنا اثبت معاوية عليا وعليكم<sup>2</sup> .

الحديث عن الفتنة الكبرى حديث تحفظ الكثير من العلماء في الخوض فيه ، وترجيح كفة أحد الأطراف كون هؤلاء الأطراف هم الصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين ، والخوض في مواقفهم قد يجر الى التعرض الى صدق نواياهم أو الطعن في حسن إيمانهم ، فهم من لهم الورع والتقوى والحكمة والإخلاص الى الله في الدين والنصيحة نذروا أنفسهم وأموالهم وأولادهم في خدمة رسالة الإسلام ونصرة نبيه ، وكانوا فعلا خير جيل وخير أمة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر<sup>3</sup> .

<sup>1</sup> - طه حسين: الخلفاء الراشدين ، ط1 ، دار الكتب البناني ، بيروت ، 1973 ، ص 511

<sup>2</sup> - القرويبي: الأمام علي من المهد الى اللحد ، ط 2 ، مؤسسة النور ، لبنان ، 1993 ، ص 288

<sup>3</sup> - ابن خلدون ، المرجع سابق ، ص 364

المبحث الثاني : الامامة عند الشيعة:

المطلب الأول : حكم الامامة عند الشيعة

ذهب الامامة والإسماعيلية الى أنه واجب على الله وأختلف القائلون بوجوبه على الله في الغاية والغرض من الوجوب على قولين هما : ذهب الامامة أنه لحفظ قوانين الشرع و ذهب الاسماعيلية ليكون معرفاً لله تعالى .

قال الفاضل المقداد إن الإمامة لطف ، وكل لطف واجب على الله ، فالإمامة واجبة على الله تعالى . وبيان ذلك: أن من عرف عوائد الدهماء وجرب قواعد السياسة ، علم ضرورة أن الناس إذا كان لهم رئيس مطاع مرشد فيما بينهم ويردع الظالم عن ظلمه والباغي عن بغية ويتصرف للمظلوم من ظالمه ، ومع ذلك يحملهم على القواعد العقلية والوظائف الدينية ويردعهم عن المفاسد الموجبة لاختلال النظام في أمور معاشهم وعن القبائح الموجبة للوبال في معادهم بحيث يخاف كل مؤاخذته على ذلك ، وكانوا مع ذلك الى الصلاح أقرب ومن الفساد أبعد ، ولا نعني باللفظ إلا ذلك ، فتكون الامامة لطفاً وهو المطلوب .

واعلم أن كل ما دل على وجوب النبوة فهو دال على وجوب الإمامة ، إذ الامامة خلافة عن النبوة قائمة مقامها ألا في تلقي الوحي الإلهي بلا واسطة ، وكما أن تلك واجبة على الله تعالى في الحكمة ، فكذا هذه ، ويرجع هذا الاختلاف بين المذهبين الشيعي والسني الى مدى سعة وضيق جهة الالتقاء بين النبوة والإمامة ، ذلك أن الشيعة يرون أن الامامة يرون في وظيفتها هي امتداد للنبوة ، فكما كانت وظيفة النبي تتمثل في ممارسته للسلطتين الدينية والسياسية ، وأن السلطة السياسية ، وأن السلطة السياسية هي الدين وليست اجتهادا من النبي لأن النبي في رأيهم غير ممكن أن يرجع الى اجتهاد لان الاجتهاد عرضة للخطأ ولأن نتائجه ظنية والنبي معصوم والمعصوم لا يخطأ.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - د- عبد الهادي الفضلي : خلاصة علم الكلام ، ط2 ، دار المؤرخ العربي ، ، بيروت سنة 1993 ص 285- 286

## الفصل الثاني:..... الامامة عند الشيعة والخوارج

مضافا إليه أن أحكامه التي يقوم بتطبيقها بصفته رئيسا للدولة ، أي سياسيا هي احكاما واقعية ، بمعنى أنها علم يقيني لا مجال للظن فيها ، لأنها نابعة من انكشاف واقع القضية لديه موضوعا وحكما لا من استخدامه وسيلة الاجتهاد التي قد تصيب وقد تخطيء ، وذلك لاتصاله صلى الله عليه وأله بالوحي ، وعدم صدور أي سلوك منه لا يلتقي مع ما يوحي به اليه ، فهو في الواقع لا يحتاج الى الاجتهاد ، لأن الاجتهاد طريق موصل الى الحكم لذي ليس له طريق آخر مأمون العثار والخطأ ومضمون الاصابة والوصول الى الحكم بواقعه وهو طريق الوحي ، كذلك وظيفة الإمامة تتمثل في ممارسة الامام للسلطتين الدينية والسياسية .<sup>1</sup>

الامامة عند الشيعة واجبة التعيين من الله لذلك كانت شرط الامامة عندهم مختلف عن الفرق الاخرى وهذه الشروط المختلف عنها بينها وبين الفرق :

1- أن الإمام يجب أن يكون معصوما

2- أن الإمام يجب أن يكون منصوبا عليه

3- أن الإمام يجب أن يكون أفضل أهل عصره.<sup>2</sup>

المطلب الثاني : مكانة الامامة عند الشيعة

أولا : الامامة أصل من أصول الدين:

يذكر النوبختي يذكر بان من فرق الشيعة من يذهب الى أن الامامة من أجل الأمور بعد النبوة ، ولكنها عند آل كاشف الغطاء "" منصب الهي كالنبوة . وفي أحاديث الكليني في الكافي تعلقوا على مرتبة النبوة ، وهذا يجاهر به جملة من شيوخهم ، قال شيخهم نعمة الله الجزائري (( الامامة العامة التي هي فوق درجة النبوة والرسالة .. ))

وقال هادي الطهراني أحد مراجعهم وآياتهم في هذا العصر (( الامامة أجل من النبوة، فأنها مرتبة ثالثة شرف الله تعالى بها ابراهيم بعد النبوة والخلة .. ))

وفي الكافي روايات تجعل الامامة أعظم أركان الإسلام .<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - نفس المرجع ، ص 287

<sup>2</sup> - عبد الله البخاري ، جهود ابي الشاء الالوسي ، ط1 ، دار ابن عفان ، القاهرة ، 1999 ، ص 409

<sup>3</sup> - د ناصر بن عبد الله بن علي القفاري : المرجع سابق ، ص 656

## الفصل الثاني:..... الامامة عند الشيعة والخوارج

رواه الكليني بسنده عن أبي جعفر قال : (( بني الاسلام على خمسة على الصلاة والزكاة والصوم والحج والولاية ، ولم يناد بشيء كما نودي بالولاية ، فأخذ الناس بأربع وتركوا هذه يعني الولاية)).

### ثانيا - عصمة الأمة :

يعتقد الشيعة أن أئمتهم معصومون عن الخطأ سواء أكان الخطأ سهوا وأم عمدا وذلك لعلاقة العصمة بالنص والارتباط بينهما .

يقول البحراني : (( أن العصمة شرط في الامام ، ودللتنا على أن هؤلاء هم المنصوص عليهم بالإمامة ، فلزم من ذلك أن يكونوا معصومين ، وحاصل هذا الدليل أن العصمة شرط في الامام ، والاثنى عشر المذكورون هم الأئمة بالنص فتجب لهم العصمة .<sup>1</sup>

ويقول السيد محسن الأمين : ( الدليل على أن الامام يجب أن يكون منصوبا من الله تعالى : أن الامام يجب أن يكون معصوما ، والعصمة لا يطلع عليها الا الله تعالى ، لأنه لو كان اختيار الامام بيد الرعية لم يؤمن من النزاع ، والفتن ، وأتباع الهوى ، وأختار من ليس بأهل للإمامة )) ، ويقول الشيخ محسن حسن الزين عن الشيعة : ( لما كانوا يعتقدون بوجوب النص على الامام بحكم العقل والنقل ، قالو إن النبي صل الله عليه وسلم قد نص أفضل الأمة وأقضاها قالو : إن الذي عينه رسول الله صل الله عليه وسلم ونصبه إماما ونائبا عنه هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، لأن العصمة لم توجد في غيره )

ويقول أيضا : ( والإمامة عند الشيعة لا تكون الا بنص وتعيين ، والمعين لا بد أن يكون معصوما كالنبي صل الله عليه وسلم .

وذهب بعضهم الى أن أحد الملائكة كان يلزم الرسول الله صل الله عليه وسلم ليرشده ويعلمه فلما انتقل الرسول صل الله عليه وسلم الى الرفيق الأعلى ضل الملك بعده ولم يصعد ، وذلك ليؤدي نفس الوظيفة مع الأشمة بعد الرسول صل الله عليه وسلم .<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - نفس المرجع ص 657-660

<sup>2</sup> - محمد بيومي : حقيقة الشيعة ، ط 1 ، دار العد الحديدي ، القاهرة سنة 2008 ص 55

## الفصل الثاني: الامامة عند الشيعة والخوارج

أخرج الكليني في الكافي بسنده الى أبي بصير قال : سألت أبا عبد الله عن قول الله تعالى : (( وكذلك أوحينا إليك روحا من أمرنا ما كنت تدري ما لكتاب ولا الأيمان )) وأل خلق من خلقه عزوجل أعظم من جبريل وميكائيل ، وكان مع رسول الله صل الله عليه وسلم يخبره ويسدده ، وهو مع الأئمة من بعده )) .

وفي رواية سألت أبا عبد الله عن قوله عزوجل (( ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي )) قال خلق من خلقه عزوجل أعظم ن جبريل وميكائيل ، وكان مع رسول الله صل الله عليه وسلم يخبره ويسدده وهو مع الأئمة من بعده )) .<sup>1</sup>

### ثالثا : غيبة الامام :

تعتبر فكرة الإيمان الخفي أو الغائب توجد لدى معظم فرق الشيعة ، حيث تعتقد في إمامها بعد موته أنه لم يموت ، وتقول بخلوده ، واختفائه عن الناس ، وعوده الى الظهور في المستقبل مهديا ، ولا تختلف هذه الفرق إلا في تحديد الإمام الذي قدرت له العودة ، كما تختلف في تحديد الأئمة وأعيانهم والتي يعتبر الإمام الغائب واحدا منهم ، وتعتبر السبئية كما يقول القمي ، والنوبختي ، والشهرستاني وغيرهم أول فرقة قالت بالوقف على علي وغيبته ، حيث زعمت أن عليا لم يقتل ولم يموت ولا يقتل ولا يموت حتى يسوق العرب بعصاه ، ويملأ الأرض عدلا وقسطا كما ملئت ظلما وجور . لوما بلغ عبد الله بن سبأ نعي علي بالمدائن قال للذي نعاه : كذبت لو جئتنا بدماعه في سبعين صرة ، وأقمت على قتله سبعين عدلا لعلمنا أنه يموت ولم يقتل ولا يموت حتى يملك الأرض )) . وضلت تنتظر عودته من غيبته ثم انتقلت هذه الفكرة من السبئية الى بعض فرقة الكيسانية كالكربية حيث قالت لما مات محمد بن الحنفية وهو الذي تدعى أنه إمامها إنه حي لم يموت وهو في جبل رضوى بين مكة والمدينة عن يمينه أسد وعن يساره نمر موكلان به يحفظانه الى أوان خروجه وقيامه ، وقالوا إنه المهدي المنتظر وزعموا أنه سيغيب عنهم سبعين عاما في جبل رضوى ثم يظهر فيقيم لهم الملك ، ويقتل لهم الجبابرة من بني أمية ..<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - محمد عبد المنعم الفرماوي : أصول الرواية عند الشيعة الأمامية عرض ونقد ، ط1 ، مكتبة الأيمان ، سنة 2000

<sup>2</sup> - د. دكتور ناصر بن عبد الله بن علي القفازي : المرجع السابق ص 824

## الفصل الثاني:..... الامامة عند الشيعة والخوارج

فما مضت سبعون سنة ولم ينالوا من أمانيتهم شيئاً حاول بعض شعرائهم توطين أصحابه على هذه العقيدة، وأن يرضوا بالانتصار ولو غاب مهديهم مدة عمر نوح عليه السلام.

ثم شاع التوقف على الأمام وانتظار عودته مهدياً بعد ذلك بين فرق الشيعة .. فبعد وفاة كل إمام من آل البيت تظهر فرقة من أتباعه تدعي فيه هذه الدعوى .. وتنظر عودته، وتختلف فيما بينهما اختلافاً شديداً في تحديد الإمام الذي وقفت عليه وقدرت له العودة في زعمهم.

وحتى بعض فرق الزيدية وهي الجارودية تاهت في وهم الانتظار للإمام الذي قد مات ، مع اختلاف فروع هذه الطائفة في تحديد الإمام المنتظر ، كما نقل ذلك الأشعري والبغدادي والشهرستاني وغيرهم ولذلك فإنه لا صحة لما قاله بعضهم من أن الزيدية كلها تنكر هذا الاتجاه كما قاله أحمد امين<sup>1</sup>.

### رابعا : عقيدة الرجعة ومعنى الرجعة:

الرجعة الى الدنيا بعد الموت ، ويشير ابن الاثير : أن هذا مذهب قوم من العرب في الجاهلية معروف عندهم . وقد ذهبت فرق شيعية كثيرة الى القول برجوع أئمتهم الى هذه الحياة ، ومنهم من يقر بموتهم ثم رجعتهم ، ومنهم من ينكر موتهم ويقول بأنهم غابوا وسيرجعون كما مر في مبحث الغيبة وكان أول من قال بالرجعة ابن سبأ ، إلا أنه قال بأنه غاب وسيرجع ولم يصدق بموته.

وكانت عقيدة الرجعة خاصة برجعة الإمام عند السبيئة،والكيسانية وغيرها،ولكنها صارت عند الإثني عشرية عامة للإمام وكثير من الناس ويشير الألوسي إلى ان تحول مفهوم الرجعة عند الشيعة من رجعة الإمام فقط إلى ذلك المعنى العام كان في القرن الثالثواستدلوا على رجعة الأئمة حيث يرى شيخ المفسرين عندهم أن من أعظم الأدلة على الرجعة قوله سبحانه (وحرام على قرية أهلكتها أنهم لا يرجعون) حيث يقول ما نصه هذه الآية من أعظم الأدلة على الرجعة ، لأن أحداً من أهل الإسلام لا ينكر أن الناس كله يرجعون يوم القيامة من هلك ومن لم يهلك.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - نفس المرجع ، ص 825-826

<sup>2</sup> - شهاب الدين الألوسي :روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني ، ج 20 ، ط 1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت سنة 1415 ، ص 28

المطلب الثالث : استدلالهم على مسألة الإمامة

من أصول الشيعة أنه لا يجوز للرعية اختيار إمام ، بل لابد فيه من النص فالإمامة عندهم لا تكون إلا بالنص وأن الرسول صل الله عليه وسلم نص على علي وأولاده ، فهم الأئمة الى أن تقوم الساعة .

أولاً - أدلتهم من القرآن : قال شيخ الطائفة كما يلقبونه الطوسي : وأما النص على إمامته من القرآن فأقوى ما يدل عليه قوله تعالى (( إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون<sup>1</sup> )) وقال الطبرسي : ( وهذه الآية من أوضح الدلائل على صحة إمامة علي بعد النبي بلا فصل ، ويكاد شيوخهم يتفقون على أن هذا أقوى دليل عندهم حيث يجعلون له الصدارة في مقام الاستدلال في مصنفاتهم<sup>2</sup> .

كما يستدلون بهذه الآية الكريمة (( إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا )) وهي عندهم دليل على عصمة الأئمة لإذهاب الرجس عنهم . ومن ذلك قوله تعالى : (( إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية )) .

ثانياً - أدلتهم من السنة : وأشد ما يتعلق الشيعة به من الأدلة هو أن النبي صل الله عليه وسلم عاد من مكة الى المدينة بعد حجة الوداع فصار بالقرب من ( الجحفة ) عند غدِير يقال له غدِير خم لثمانِي عشرة ليلة خلت من ذي الحجة ، وقام خطيباً ، وأخذ بيد علي فقال ( أأست أولى المؤمنين من أنفسهم ؟ ) ((

قالو: بلى يا رسول الله

قال : ( فمن كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه )<sup>4</sup> .

<sup>1</sup> - المائدة : الآية 55

<sup>2</sup> - ناصر بن عبد الله بن علي القفازي : المرجع السابق ، ص 687

<sup>3</sup> - الأحزاب : الآية 33

<sup>4</sup> - د محمد شريف عدنان الصواف : بين السنة والشيعة ، ط1 ، بيت الحكمة ، دمشق ، سنة 2002 م ، ص 149 -

## الفصل الثاني:..... الامامة عند الشيعة والخوارج

أن هذا الموقف إنما كان بعد نزول قول الله تعالى : ( يأيتها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس إن الله لا يهدي القوم الكافرين ) ، وقالت الشيعة إن النبي كان يخفي ما أمره الله من ولاية علي رضي الله عنه تقيّة وخوفاً من أنفة العرب .  
ومن ادلتهم قول رسول الله صل الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه (( أما ترضى أن يكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي .

كما استدلو بما رواه المحدثون والمؤرخون والمفسرون أنه لما أنزل الله تعالى على نبيه صل الله عليه وسلم ( وأنذر عشيرتك الأقربين )<sup>1</sup> دعا رسول الله صل الله عليه وسلم ثلاثين رجلاً من عشيرته ، وأطعمهم ، فلما انتهوا من تناول الطعام ، قال لهم : من يضمن عني ديني ، ومواعيدي ويكون خليفتي ويكون معي في الجنة ؟

فقال علي رضي الله عنه: أنا

فقال له صل الله عليه وسلم: أنت

ومن تلك الأدلة قول النبي صل الله عليه وسلم : ( إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعده أحدهما أعظم من الآخر كتاب الله جبل ممدود من السماء الى الأرض ، وعرقي أهل بيتي ، ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيها ) .

ودليلهم في ذلك أيضا : ماروه ابن بابوية بإسناد ساقط قال : حدثنا علي بن الحسين بن محمد قال : حدثنا هارون بن موسى العلكبري ، قال : حدثنا عيسى بن موسى الهاشمي ، قال حدثني أبي ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن الحسين بن علي ، عن علي عليه السلام ، قال : دخلت على رسول الله صل الله عليه وسلم في بيت أم سلمة ، وقد نزلت هذه الآية : إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا )) . فقال رسول الله صل الله عليه وسلم : يا علي ، هذه الآية نزلت فيك ، وفي سبطي الحسن والحسين والأئمة من ولدك .<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - سورة الشعراء : الآية 26

<sup>2</sup> - محمد شريف عدنان الصواف : المصدر السابق ، ص 150-155

فقال علي : يا رسول الله ، وكم الائمة من بعدك ؟

قال : أنت يا علي ، ثم ابناك : الحسن ، والحسين ، ومن بعد الحسين ابنه علي ، ومن بعد علي ابنه محمد ، ومن بعد محمد ابنه جعفر ، ومن بعده ابنه موسى ، ومن بعده ابنه علي ، ومن بعده ابنه محمد ، ومن بعده ابنه علي ، ومن بعد ه ابنه الحسن ، والحجة من ولدك الحسين ، وهكذا وجدت أسمائهم مكتوبة على ساق العرش ، فسالت الله تعالى عن ذلك ، فقال : هم الائمة من بعدك ، مطهرون ، معصومون ، وأعدائهم ملعونون.<sup>1</sup>

المبحث الثالث : الامامة عند الخوارج

المطلب الأول : حكم الامامة عند الخوارج

يرى الخوارج وجوب الامامة ماعدا النجدات ، ويقول ابن حزم : ( اتفق جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع الشيعة وجميع الخوارج على وجوب الإمامة ، وأن الأمة واجب عليها الانقياد لإمام عادل يقيم فيهم أحكام الله ويسوسهم بأحكام الشريعة التي أتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم حاشا النجدات من الخوارج فأنهم قالو : لا يلزم الناس فرض الإمامة إنما عليهم أن يتعاطفوا الحق فيما بينهم ) ، ولا شك أن نضرة النجدات من الخوارج ، غير واقعية ، لأنه لا بد من حاكم يقيم حدود الله وأحكامه ولو ترك الناس وشأنهم لاختلّفوا في ذلك ، والخوارج هدفهم العام هو إقامة حدود الدين ، ولا يخفى دور السلطة في تحقيق ذلك ، ولقد علق الخوارج أهمية كبيرة على الإمامة وراوا صلاحها صلاح للأمة ، وفي فسادها فساد للأمة ، حتى أن البهسية منهم يرون أنه إذا كفر الأمام كفرت الرعية بأسرها ويشير هذا الى أهمية دور الإمام ، والى ضرورة وجود الأمام الصالح ، وأيضا يشير الى واجب الرعية في تقويم الأمام المعوج أو أن مصيرها مرتبط بمصيره .<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - المصدر نفسه ص 155

<sup>2</sup> - د علي عبد الفتاح المغربي : الفرق الكلامية الإسلامية مدخل ودراسة ، ط2 ، مكتبة وهبية ، القاهرة ، سنة 1990 ، ص

## الفصل الثاني: الامامة عند الشيعة والخوارج

إلا أن الشهرستاني في الملل والنحل يذكر أن الخوارج من المحكمة الأولى أجازوا أيضا أن لا يكون في العالم إمام أصلا ، وإن احتاجوا إليها فيجوز أن يكون عبدا أو حرا أو نبطيا أو قرشيا ، ويذكر ابن عبد ربه أيضا أن أولئك الخوارج كان من مذهبهم أن لا يكون أمير .<sup>1</sup>

وترى فرقة النجدات منهم على أنه لا حاجة بالناس الى امام وإنما عليهم أن يتناصفوا فيما بينهم فإن رأوه أن ذلك لا يتم إلا بإمام يحملهم عليه فأقاموه جار فأقامه الأمام في نظرهم ليست واجبة بإيجاب الشرع بل جائزة ، وإذا وجبت فإنما تجب بحكم المصلحة والحاجة<sup>2</sup>

### المطلب الثاني : شروط الامامة عند الخوارج

وعن شروط الإمامة فيرى الخوارج أنه لا يجوز أن يكون الأمام غير قرشيا وليس بلازم أن يكون الأمام قرشيا ، فيذكر الشهرستاني أنهم جوزوا أن تكون الإمامة في غير قريش ، وكل ما ينصبونه برأيهم وعاشر الناس على ممثلو له من العدل واجتناب الجور كان أمام .

وتمسك الخوارج بأن القرآن لم يذكر نسل معين يكون منه الإمام ، بل اشترط العدل فقط في الحاكم فيقول الله تعالى : (( وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ، إن الله نعماء يعظكم به ، إن الله كان سميعا بصيرا )) ويقول عزوجل (( يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله وباليوم الآخر ، ذلك خير وأحسن تأويلا ))<sup>3</sup> ، فليس في هذا تحديد لقبيلة معينة ، فعلى هذا القرآن لم يشترط أن يكون الأمام من قريش أو غير قريش فالمعنى يدل على العموم ، ولا يجوز تخصيصه بقريش و احتجاجا بالحديث الذي ذكره أبو بكر رضي الله عنه يوم بيعة السقيفة .<sup>4</sup>

<sup>1</sup>-عبد الوفا الغنيمي النفزازي :علم الكلام وبعض مشكلاته ، دار الثقافة ، القاهرة ، ( دت ) ، ص 37

<sup>2</sup>- علي أحمد السالوس :أثر الامامة في الفقه الجعفري وأصوله ، دار الثقافة ، الدوحة سنة 1985 ص 21

<sup>3</sup>-سورة النساء : الآية 08 والآية 59

<sup>4</sup>-علي الفتاح المغربي : المرجع السابق ، ص 183

## الفصل الثاني:..... الامامة عند الشيعة والخوارج

وهو قول الرسول صلاالله عليه وسلم : ( الأئمة من قريش ، وذلك لورود أحاديث أخرى لا تحمل هذا المعنى ولا تنفيذ العموم الذي أطلقه القرآن بلا تقييد ، وذكروا أحاديث أخرى مخالفة للحديث الذي ذكره أبو بكر منها قول الرسول صل الله عليه وسلم : ( أن أمر مخالفة للحديث الذي ذكره أبو بكر منها قول الرسول صل الله عليه وسلم : ( أن أمر عليكم مجدع ، يقودكم بكتاب الله فسامعو له وأطبعوه ) لذا فلا وجه لتقييد العام ، وما ذهب إليه الخوارج في جواز أن تكون الإمامة في غير قريش مخالف لرأى الشيعة التي تقول بإمامة علي بن ابي طالب وهو قرشي ، ولا تخرج الإمامة من أولاده ، وأن خرجت فبظلم يكون من غيره ، أو بتقية من عنده و أيضا خلاف ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة من أن الشروط الإمامة أن يكون الأمام قرشيا ، واحتجوا بحديث أبو بكر وقالوا أيضا بحديث آخر للرسول ( قدموا قريشا ولا تقدموها ) ، لكننا نجد من بين المتكلمين الأشاعرة من يقول بانتفاء شروط القرشية في الإمامة كالقاضي الباقلاني والواقع أن جواز الخوارج أن تكون الإمامة في غير قريش ، ينبع بنضرتهم الى مفهوم الدولة في الإسلام ، فهم يرمون الى إقامة أمة إسلامية أساسها الدين ولا تقوم على عصبية معينة ، وتشمل كل المسلمين ، ويتمتعون بكل الحقوق والواجبات ، ولا تفاضل بينهم إلا بالتقوى ، ولا تمايز لطبقة أو نسل معين على غيره ، إنها نظرة تنبع من مبدأ المساواة التي يقوم على دعوة القرآن في تقرير مبدأ المساواة<sup>1</sup> . وقال الشهرستاني : ( وإنما خروجهم في الزمن الأول على أمرين : أحدهما : إذا جوزوا أن تكون الإمامة في غير قريش ، وكل من ينصبونه برأيهم وعاشر الناس على ما مثلو له من العدل واجتناب الجور كان إماما )<sup>2</sup>.

وقال الأشعري الأشعري : ( ويرون أن الإمامة في قريش وغيرهم إذا كان القائم بها مستحقا لذلك ، ولا يرون إمامة الجائر )<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - المرجع نفسه ص 184

<sup>2</sup> - شهرستاني : المرجع سابق ص 108

<sup>3</sup> - أبو الحسن الأشعري : مقالات المسلمين ، المكتبة العصرية ، جزء 1 ، بيروت ، سنة 1990 ص 204

## الفصل الثاني: الامامة عند الشيعة والخوارج

فهم يرون أن الإمامة حق من حقوق الجماعة المسلمة لا يستأثر بها فرد أو طبقة أو بيت معين ، بل كل من كان أهلا لها يجوز تنصيبه ، يستوي في ذلك القرشي مع غيره ) بما أن الإمامة حق مشاع بين المسلمين ، وصالحة في كل مؤمن من الناس ، ويستحقها أكثرهم قياما بالكتاب والسنة وأوسعهم علما بها ، فإن الموالي والعجم من المسلمين يكونون أكثر ميلا الى هذه النزعة الجمهورية مادامت يتساوى فيها المسلمون جميعا).<sup>1</sup>

فلا عبرة في اختيار الخليفة بالنسب بل يقدم أبصرهم بالحرب وأفقههم في الدين وأشدهم اضطلاعا بما حمل). وقد عدد الدكتور : محمد عمارة<sup>2</sup> أمراءهم وخلفاءهم وليس فيهم قرشي واحد وهم :

- عبد الله بن وهب الراسبي { 38هـ - 658 م } وهو من الأزد
- حوثة بن وداع بن مسعود { 41 هـ - 621 م } وهو من أسد
- المستورد بن علفة { 41 هـ - 621 م } وهو من تيم الرباب
- زحاف الطائي { 50 هـ - 680 م } وهو من طيء
- قريب بن مرة { 50 هـ - 680 م } وهو من الأزد
- أبو بلال مرادس بن حدير { 61 هـ - 680 م } وهو من تميم
- نافع بن الأزرق الحنفي { 56 هـ - 680 م } وهو من بكر بن وائل
- عبيد الله بن بشير الماخور { 68 هـ - 687 م } وهو من تميم
- الزبير بن علي السليطي { 68 هـ - 687 م } وهو من تميم
- نجدة بن عامر { 36 - 69 هـ // 656 م - 688 م } وهو من بكر بن وائل .

<sup>1</sup>- عمار طالي:أراء الخوارج الكلامية ، ج1 ، موفم للنشر ، الجزائر ، سنة 1978 م ، ص 122

<sup>2</sup>- محمد عمارة : مفكر إسلامي معاصر ، متفرغ للتأليف ، ذو نزعة عقلانية ، يحمل شهادة الدكتوراه ، له مؤلفات كثيرة منها :  
منهاج الإسلام وفلسفة ، الحكم ، تيارات الفكر الإسلامي ، الأعمال الكاملة لمحمد عبده ، وغيرها كثير

المطلب الثالث: رأي الخوارج في إمامة المفضل وأمامه المرأة

أولاً : رأي الخوارج في إمامة المفضل

اختلف الخوارج في صحة إمامة المفضل مع وجود الفاضل إلى فريقين: ذهب فريق منهم إلى عدم الجواز وأن إمامة المفضل تكون غير صحيحة مع وجود الأفضل. وذهب الفريق الآخر منهم إلى صحة ذلك، وأنه تتعدد الإمامة للمفضل مع وجود فالأفضل.<sup>1</sup> اختلف الخوارج في صحة إمام المفضل مع وجود الفاضل إلى فريقين متقابلين:

1- فذهب الفريق الأول منهم إلى عدم الجواز وأن إمامة المفضل تكون غير صحيحة مع وجود الأفضل.

2- وذهب الفريق الآخر منهم إلى صحة ذلك وأنه تتعدد الإمامة للمفضل مع وجود الأفضل وفي هذا يقول أبو محمد بن حزم: " ذهب طوائف من الخوارج وطوائف من المعتزلة، وطوائف من المرجئة، منهم محمد بن الطيب الباقلاني ومن اتبعه وجميع الرافضة من الشيعة إلى أنه لا يجوز إمامة من يوجد في الناس أفضل منه. وذهبت طائفة من الخوارج وطائفة من المعتزلة وطائفة من المرجئة وجميع الزيدية من الشيعة وجميع أهل السنة إلى أن الإمامة جائزة لمن غيره أفضل منه.<sup>2</sup>

الإباضية من هذا الفريق الثاني الذي يجوز إمامة المفضل مع وجود الفاضل، قال الثعالبية الإباضي: " وتجوز (أي الإباضية) إمامة المفضل مع وجود الفاضل خلافاً لقوم كالإمامين، هذا ما عليه أصحابنا وهو بعينه مذهب الأشاعرة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - عمار طالبي ، المصدر سابق ، ص 128

<sup>2</sup> - ابن حزم القرطبي: الفصل في الملل والأهواء والنحل ، ط 4 ، ج 4 ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، سنة 2010 ، ص 163

<sup>3</sup> - علي يحيي معمر: المصدر سابق ص 462

### ثانيا: رأي الخوارج في إمامة المرأة

الإمامة مسؤولية عظمى وعيىء ثقيل يتطلب سعة الفكر وقوة البصيرة ورباطة الجأش، ويتطلب أيضاً مزايا عديدة جعل الله معظمها في الرجال دون النساء، ولقد علم بالضرورة أن الخلفاء والقوى العظمى الذين سطرت لهم الصفحات البيضاء في التاريخ كان معظمهم من الرجال، ولا أدل على هذا من اختيار الله جل وعلا لرسالته والتبليغ عنه ممن علم فيه الكفاءة والكمال وذلك من جنس الرجال فقال تعالى: ( وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا )<sup>1</sup>، وما ذاك إلا لما يعلم من تحمل الرجال لمتاعب المسؤولية العظمى وما أودعه في تركيبهم من أسرار، وقد أطبق جميع العقلاء على أن الخلافة لا يصلح لها النساء، وقد روي ابن حزم في قوله الآتي اتفاق جميع المسلمين على عدم جواز تولي المرأة الإمامة العظمى فقال "قال أبو محمد وجميع فرق أهل القبلة ليس منهم أحد يجيز إمامة المرأة" <sup>2</sup> .

ولكن نجد فرقة من فرق الخوارج وهي الشيبية كان لها تأثير بالغ في محاربة جيش الخلافة وانتصارهم عليه مرات عديدة ، تذهب إلى جواز تولي المرأة الإمامة العظمى، وذلك أن شبيب بن يزيد الشيباني زعيم هذه الطائفة كان في جيش صالح بن مسرح الذي ثار على الخلافة الأموية في زمن عبد الملك بن مروان، فقابله جيش الخلافة على باب حصن جلول فانهمز صالح جريحاً، فلما أشرف على الموت استخلف شبيباً هذا فأحدث في زمنه القول بجواز تولي المرأة الإمامة العظمى فيذكر عنه البغدادي: " إنه مع أتباعه أجازوا إمامة المرأة منهم إذا قامت بأمورهم وخرجت على مخالفيهم"<sup>3</sup>

وزعموا أن غزاة أم شبيب كانت الإمام بعد قتل شبيب إلى أن قتلت، واستدلوا على ذلك بأن شبيباً لما دخل الكوفة أقام أمه على منبر الكوفة حتى خطبت.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - سورة الأنبياء : الآية 8

<sup>2</sup> - ابن حزم القرطبي : المرجع سابق ص 110

<sup>3</sup> - عبد القادر البغدادي :، المرجع سابق ص 110-111

<sup>4</sup> - المرجع نفسه ص 111

### المطلب الرابع : مبدأ الحاكمية والخروج على الحاكم

أولاً : نظرية الحاكمية عند الخوارج : تتمثل هذه النظرية عندهم في الشعار الذي رفعوه وأصبح علماً عليهم ( لا حكم إلا لله ) حتى سمو بالمحكمة ، وقد مر هذا الشعار بتطور جعله يتعد عن الهدف الذي أطلق من أجله ، ولبيان ذلك أقول : أطلق الخوارج هذا الشعار في بداية أمرهم علامة على رفض التحكيم الذي اتفق عليه ، لكن هذه الدعوى كانت صورة فقط وكان الهدف الرئيسي منها بيان أنهم ليسوا في حاجة إلى أمير أو خليفة يسوسهم ، وجواز أن يقوموا بالأمر فيما بينهم دون حاجة للناس إلى أمير ، وهو ما لاحظته الامام علي لما سمع منهم هذا الشعار ، فرد عليهم بعبارة الشهيرة ( كلمة حق يراد بها باطل ، نعم إنه لا حكم إلا لله ، ولكن هؤلاء يقولون : لا إمرة ، وإنه لا بد للناس من أمير بر أو فاجر يعمل في إمرته المؤمن ، ويستمتع فيها الكافر ، ويبلغ الله فيها الأجل ، ويجمع به الفيء ، ويقاتل به العدو ، وتؤمن به السبل ، ويؤخذ به للضعيف من القوي حتى يستريح بر ويستراح من فاجر ) . ويبدو أن هذه النظرة من الخوارج متمشية مع نظريتهم المثالية العامة ، فهم ينزعون دائماً إلى المثالية في التعامل وإقامة ، المجتمع كما أراد الله تعالى بأي صورة يتحقق هذا القيام وهو ما عبر عنه الأستاذ عمار طالبي ( طائفة من الخوارج يبدو أنها تنزع إلى نوع من المدينة الفاضلة ، وإلى مجتمع قرآني محض لا يحتاج إلى حاكم جائر ، ولا إلى خليفة ينفذ أحكام الله ، لأن الناس في ذلك المجتمع تكفي بما لها من أخلاق فضيلة وأحكام يطبقها كل فرد على نفسه مستمداً لها من تعاليم القرآن )<sup>1</sup>.

فالحكم عندهم بالقرآن يقوم به رجال ، لكنهم لا ينشئون الحكم ، وهو ما يعبر عنه في الفكر السياسي بالفرق بين مصدر السلطة ومزاولة السلطة ، فمصدر السلطة هو كتاب الله تعالى ، ويزاول هذه السلطة رجال يقومون بأمر الله عزوجل .

<sup>1</sup> - عمار طالبي : المصدر سابق ، ص 124-125

## الفصل الثاني: الامامة عند الشيعة والخوارج

لكن هذا الفهم لم يستمر لدى الخوارج مدة طويلة ، فبعد أن انفصلوا عن الإمام علي رضي الله عنه كان أول ما عملوه هو تولية عبد الله بن وهب الراسبي أمير عليهم ، وبهذا تغير مدلول " لا حكم إلا لله " الذي ساد أوساطهم بداية إطلاقه ، وأصبح يراد بالكلمة بعد ذلك أن يكون الحكم لله تعالى بمعنى حق التشريع والأمر والنهي لا ينازعه فيه أحد من خلقه ، فخلاصة هذه النظرية عندهم :

1- أن النظرية الأساسية التي ارتكزت عليها فكرة الخوارج وخصوصا الأزارقة والصفرية والنجديات كانت المبدأ القائل " لا حكم إلا لله " والمعنى الحرفي لهذا المبدأ يشير الى أنه لا ضرورة لوجود الحكومة مطلقا .

2- أن الحكم ليس من اختصاص البشر ، بل تهيمن عليه قوة علوية <sup>1</sup>.

قالوا : أن الله عزوجل يشرع ، لكن الناس يقومون بهذا الشرع ، فهم إذا حكموا فإنما يحكمون وفق أمر الله تعالى ، وهو ما عبر عنه سيدنا ابن عباس في مناظرته للخوارج لما أنكرو تحكيم الرجال ( أما علمتم أن الله أمر بتحكيم الرجال في أرنب تساوي ربع درهم تصاد في الحرم ، وفي شقاق رجل وامرأته ؟ قالو : الله نعم )<sup>2</sup>

### ثانيا : الخروج على الحاكم الجائر

اتفقت الخوارج على لزوم الخروج على الحاكم الجائر ، وجعلوه فرعا من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بشرط القدرة والمنعة عليه ، ويظهر ذلك من خطبهم ورسائلهم أوان قيامهم ، وهذا عبد الله بن وهب الراسبي عندما عادر جماعته الحروبية ، متوجها الى النهروان خطب قومه وقال ( أما بعد فاللهما ينبغي لقوم يؤمنون بالرحمان ، وينيبون الى حكم القرآن ، أن تكون هذه الدنيا ، التي الرضا بها والركون إليها والإيثار إياها عناء وتبار ، أثر عندهم بالمعروف والنهي عن المنكر ، والقول بالحق ، الى

<sup>1</sup> - غالب بن علي عواجي :المرجع سابق ، (دس) ص 104

<sup>2</sup> - محمد بن عبد الوهاب :مختصر سيرة الرسول، ط1 ، وزارة الشؤون الدينية والدعوة والأرشاد ، ج1 ، المملكة العربية

السعودية ، سنة 1418 ص 236

## الفصل الثاني:..... الامامة عند الشيعة والخوارج

أن قال فاحرجوا بنا إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها الى بعض كور الجبال أو إلى بعض هذه المدائن منكرين لهذا البدع).<sup>1</sup>

وهذا نافع بن الازرق يقول لأصحابه عند خروجه : إن الله قد أكرمكم بمخرجكم ، بصركم عما عمي عنه غيركم ، أستم تعلمون أنما خرجتم تطلبون شريعته وأمره ، فأمره لكم قائد ، والكتاب لكم إمام ، وإنما تتبعون سننه وأثره ..). الى غير ذلك من كتب القوم ورسائلهم وخطبهم التي يرون فيها الخروج على الإمام غير عادل واجبا .

لا شك أن إطاعة الامام العادل من صميم الدين فلا يشك في وجوب إطاعته اثنان ، أنما الكلام في إطاعة الحاكم الجائر ، فقد ذهب أهل السنة إلى وجوب طاعته مطلقا سواء أمر بالمعروف أو أمر بالمنكر ، او في خصوص ما لم يأمر بالمعصية ، ولكل من القولين قائل يستدل به .<sup>2</sup>

ونذكر بعض كلماتهم في المقام:

قال أحمد بن حنبل في رسالة ألفها لبيان عقائد أهل السنة : [ السمع والطاعة للأمة وأمير المؤمنين البر والفاجر ، ومن ولي الخلافة ، فأجمع الناس ورضوا به ، ومن غلبهم بالسيف ، ويسمى أمير المؤمنين ] .<sup>3</sup>

وقال الشيخ أبو جعفر الطحاوي الحنفي في رسالته المسماة ( بيان السنة والجماعة ، المشهورة بالعقيدة الطحاوية ) : (( ونرى الصلاة خلف كل بر فاجر من أهل القبة .. الى أن قال : ولا ننزع يدا من طاعتهم من طاعات الله عزوجل فريضة ما لم يأمروا بمعصية ..)) .<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - جعفر السبحاني: بحوث في الملل والنحل ، ط 1 ، قم المقدسة ، ج 5 ، سنة 1428 هـ ، ص 480

<sup>2</sup> - محمد بن حرير الطبري: تاريخ الطبري ، دار المعارف ، ج 4 ، القاهرة ، سنة 1980 ص 439

<sup>3</sup> - محمد أبو زهرة: المرجع سابق ص 322

<sup>4</sup> - ابن أبي العز : المرجع سابق، ص 190-110

## الفصل الثاني: الامامة عند الشيعة والخوارج

وهناك الكثير من أقوال حول وجوب الخروج على الحاكم من بينها تبين صحة قول الخوارج في الوجوب الخروج على الحاكم الجائر منها:

قال أبو بكر الجصاص في أحكام القرآن : كان مذهب أبي حنيفة مشهورا في قتال الظلمة وأئمة الجور ، ولذلك قال الأوزاعي احتملنا أبا حنيفة على كل شيء حتى جاءنا بالسيف - يعني قتال الظلمة فلم نحتمله ، وكان من قوله : وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض بالقول ، فإن لم يؤتمر له فبالسيف على ما روي عن النبي صل الله عليه وسلم . وسأله إبراهيم الصائغ وكان من فقهاء أهل خراسان ورواة الأخبار و إمساكهم عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال : هو فرض ، وحدثه بحديث عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صل الله عليه وسلم : قال { أفضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى إمام جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتل }<sup>1</sup>

مما سبقيتين لنا أن الخوارج قد ذهبوا إلى أن الأمام أو الخليفة ينصب باختيار المسلمين ، وأنه يجب أن يكون عالما زاهدا عادلا ، فإذا حاد عن العدل يجب أن يعزل ، وأنه لا يشترط فيه أن يكون قرشيا ، بل يجوز أن يكون عبدا وهذا هو ادعى بعض الباحثين المحدثين الى القول بأن مبادئهم ديمقراطية بإطلاق . والواقع أن مثل هذه المبادئ ، ليست من ابتكار الخوارج بل هي مبادئ الإسلام نفسه ، باستثناء قولهم أن الإمام يجوز أن يكون قرشيا بل يجوز أن يكون عبدا ، ويبدو أن الخوارج لم يكونوا مبرئين في الذهاب إلى هذا الرأي عن الهوى والغرض ، ولا يبعد أن يكون الدافع الذي دفعهم إليه هو : أن الخليفة إذا لم يكن قرشيا فإنه سهل عليهم ، عندما تلعب بهم أهوائهم ، أن يخرجوا عليه ، إذ لا تكون له وعندئذ شوكة أو عصبية ، وواضح أنه ليس من مصلحة الجماعة الإسلامية أن يتولى عليها من سهل الخروج عليه لضعف شأنه وخمول ذكره ، ولهذا لم يكن نظر الخوارج في هذه المسألة صائبا .<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - جعفر السبحاني : نفس المرجع ، ص 487

<sup>2</sup> - د عبد الوفا الغنيمي الفتازاني ، المرجع السابق ، ص 38

## الفصل الثاني: الامامة عند الشيعة والخوارج

ومن غرائبهم ما يروى عن فرقة العوفية فقد اعتبرت كفر الإمام سبباً في كفر رعيته وذلك في قولهم "إذا كفر الإمام فقد كفرت الرعية الغائب منهم والشاهد".<sup>1</sup>

لهذا فينبغي أن يحال بينه وبين الحكم عندما يبدو منه أمر مكفر بأي وسيلة كانت، وإلا فقد كفروا هم أيضاً فلا أشد من هذه المبالغة في تكفير الناس بغير حق، فإذا كفر الإمام بالمشرك فمن أي وجه تكفر رعيته بالمغرب، بل من أي وجه يكفر حتى ولده الذي هو في بيته مادام متمسكاً بالإسلام؟!، ومن هذا القبيل ما قاله الملطي حاكياً عن رئيس البيهسية هيصم بن عامر بأنه قد افترى " فزعم أن حكم الإمام بالكوفة حكماً يستحق به الكفر، ففي تلك الساعة يكفر من كان في حكم ذلك الإمام بخراسان والأندلس وعلى الإمام إذا أبصر كفره فتاب منه أرسل إلى أهل حكمه كلهم يستتيبهم من الكفر وإن لم يشعروا به، فإن أبي أن يتوب منه وقال ما لي أن أتوب مما لا شك فيه ولم أعلم به ضربت عنقه".<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - جعفر السبحاني ، المرجع السابق 122

<sup>2</sup> - عبد الرحمان الملطي العسقلاني :المرجع سابق، ص 169

### خلاصة الفصل :

بعدما تطرقنا الى لب الدراسة وهي في هذا الفصل الثاني يمكننا نستخلص النتائج التالية :

- 1- الخوارج منهم من يقول بالاستغناء عن الإمام والشيعة على العكس ترى أن وجود إمام من آل البيت أصل من أصول الدين.
  - 2- الإمامة عند الخوارج حق مشاع بين كل طبقات المجتمع إذا وجد الكفاء، بينما الشيعة تحصر الخلافة في علي ونسله من بعده.
  - 3- الخوارج لا تقول بعصمة الأئمة والشيعة تدعى عصمتهم.
  - 4- لا يعتقد الخوارج رجعة أحد أئمتهم، والشيعة تعتقد رجعة الإمام المنتظر، والقول بعدم رجعة أحد هو قول عامة الخوارج إلا فرقة تسمى الخلفية ورئيسهم يسمى مسعود بن قيس، ففي أثناء محاربة حمزة بن أكرك لهذه الفرقة وهزيمتها هرب مسعود بن قيس فغرق في واد ومات غريقاً، إلا أن طائفته لم تصدق بموته واعتقدوا رجعته،.
  - 5- يرى الخوارج جواز الخروج مع أي شخص كان مادام مستقيماً على الحق، بينما الشيعة يرون أنه لا يجوز الخروج على مخالفهم إلا مع وجود الإمام الحق .
- يرى الزيدية من الشيعة جواز إمامة المفضول مع وجود الفاضل، وهم بذلك يخالفون معظم الخوارج الذين يمنعون ذلك، وإذا كانت هذه الفوارق تمثل اختلافاً حاداً بين الخوارج والشيعة في كثير من مسائل الإمامة فإن هذا الخلاف منذ عهد علي رضي الله عنه.

## الفصل الثالث :

موقف أهل السنة من الإمامة عند

الشيعة والخوارج

### تمهيد الفصل :

برزت اختلافات كبيرة بين الشيعة والخوارج في قضية الإمامة فمثلا الشيعة تجعل تنصيب الخليفة من آل البيت والخوارج تجعله من عامة حتى وان كان عبدا الى الاختلافات الأخرى التي ذكرتها سلفا والسؤال المطروح كيف تكون الإمامة عند اهل السنة والجماعة ؟ باعتبارها غالبية العالم الاسلامي وماهي ردودهم حول هذه الاختلافات في الامامة وما ماهي حججهم في ذلك؟

## المبحث الأول: ماهية الإمامة عند أهل السنة والجماعة

### المطلب الأول: تعريف اهل السنة والجماعة

عند محاولتنا لضبط مفهوم لغوي أو اصطلاحى لأهل السنة والجماعة تتراءى لك مفاهيم وتدخلات مع مصطلحات عديدة تجبر بعضها بعضاً ، وتتقاطع فيها مصطلحات أخرى ، فأنت أمام السلف ، أهل الحديث ، أهل السنة والتابعين ، والزهاد وغيرهم ، فهي مصطلحات دينية تحمل توجهات فكرية وسياسية ، كما أنها تعبر عن مراحل تاريخية وحقب زمنية حملت مع كل فترة اسماً ، إن لم نقل أسماء جمعت أخيراً في مفهوم أهل السنة والجماعة

كما حمل هذا المصطلح تاريخياً حمولة الفرق السنوية الناجية المضادة لفرق اهل البدع والأهواء بتعدد أسمائها وتشعب فرقها ، فكل فرقة حاولت أن تجعل من نفسها ناجية تبعا للحديث النبوي الشريف { ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة }

يقول جولد تسيهر في كتابه "العقيدة والشريعة " ( ينسب للإسلام عادة كثرة فرقة الدينية وتعددتها ، وتباين تعاليمها وتنوعها وذلك إلى الدرجة التي لا يسمح بها التقدير المتزن للوقائع الصحيحة المستنبطة من تاريخه ، ويرجع أغلب الخطأ في هذا إلى علماء الكلام المسلمين أنفسهم ، إذا أسأوا فهم حديث من الأحاديث النبوية قصد به في الأصل تمجيد الإسلام وإعلاء شأنه )<sup>1</sup> فكثرت الفرق دائماً يعطي أبعاد على أن كل فرقة هي من أهل السنة والجماعة .<sup>2</sup>

وإنما كان رجال المذهب يعرفون باسم أهل الحديث أو التابعين أو العلماء أو القراء ، وهؤلاء هم الذين كانوا منشغلين بعلوم الحديث والفقهاء ولم يكونوا فرقة لأنهم لم يجتمعوا حول راية واحدة ، ولم ينخرطوا في سلك نظام واحد بل كانوا مجتهدين متفرقين ، كل منتهج نهجه ولأن عنايتهم كانت

<sup>1</sup> - جولد تسيهر: العقيدة والشريعة ، ط 2 ، تر علي حسين عبد القادر، دار الكتب الحديثة ، مصر ، ( دت ) ، ص 187

<sup>2</sup> - محمد ضياء الدين الرئيس ، النظريات السياسية الإسلامية ، ط 7 ، مكتبة دار التراث ، ص 81

موجهة إلى البحث في مسائل الفقه أو القانون لا إلى مسائل العقائد والكلام.<sup>1</sup> فأهل السنة والجماعة لم تكن لهم فرقة محددة تجمع آراءهم وتبلور فكرهم كالفرق الكلامية أو الأحزاب السياسية الأخرى لانشغالهم بطلب العلم والفقه والعلوم الشرعية ولتفرقهم في الأمصار والأقطار وقد خصص البغدادي جزءا هاما في مذهب أهل السنة والجماعة في كتاب الفرق بين الفرق وصنفهم ثمانية أصناف وجمعهم على عدد من الصواب هي تبيان لعقائدهم ، وقال بعد تعداده لأصنافهم ( فهؤلاء أصناف اهل السنة والجماعة وبمجموعة أصحاب الدين القويم ، والصراط المستقيم ثبتهم الله تعالى بالقول الثابت في الحياة الدنيا والآخرة ) .<sup>2</sup>

ومجمل هذه الأصناف هي من أحاط بأبواب التوحيد والنبوة وأئمة الفقه وأهل السنة الماثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحاب الأدب والنحو ، وعلماء القراءات والزهاد من الصوفية والمرابطون في ثغور المسلمين والصنف الثامن والأخير عامة البلدان التي غلب فيها شعار أهل السنة ثم صار مصطلح ( أهل السنة والجماعة ) بعد ذلك مرتبطا بعد وفاة الإمامين الكبيرين المتردي الحنفي ( ت 233هـ ) ، وأبو الحسن الأشعري ( ت 330 هـ ) بالذين التزموا في العقيدة بالقرآن الكريم والسنة النبوية وأهل السلف دون غيرهم بل أصبح يطلق أحيانا على كل فكر وعقيدة لها رؤية خاصة واجتهاد معين في باب الصفات خاصة ، وكانت لعلمائها جولات كبيرة في المناظرات الفكرية مع الفرق الكلامية الأخرى وإثبات اعتدال آرائها واتزان أفكارها في المسائل المختلفة أصولا وفروعا ، ومنها مسألة الإمامة والخلافة .<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - نفس المرجع : نفس الصفحة

<sup>2</sup> - عبد القاهر البغدادي : المرجع السابق ص 251

<sup>3</sup> - سحانين حسين : إشكالية الإمامة عند الفرق الباطنية ، اشراف : كيف فاطمة الزهراء ، مذكرة شهادة ماستر ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة مولاي الطاهر ، سعيدة ، السنة 2016 ص 26

وقد اتفق جمهور أهل السنة والجماعة على مجموعة من اصول أركان الدين ، وكل ركن

منها يجب على كل عاقل بالغ ، وتفرغ على كل ركن شعب ، وفي شعبها مسائل ، أتفق على أقوال وتفصيل تميز بينهم وبين الفرق الأخرى كالشيعة والخوارج وباقي الفرق الأخرى .<sup>1</sup>

### المطلب الثاني : الامامة عند اهل السنة والجماعة

#### أولا : حكم الإمامة :

الإمامة فرض واجب على الأمة لأجل إقامة الأحكام ، فالأنام أو الخليفة هو الذي ينصب القضاة والأمناء ويضبط ثغورهم ويحمي حدودهم ، وينصف مظلوم هم من ظلامهم ، فأهل السنة والجماعة يرون وجوب تعيين الأمام لما فيه حفظ لمصالح المسلمين ورعاية شؤونهم وحفظ البلاد والعباد لكن الخلافة مع وجوبها تبقى منصبا دنيويا يتولاه المسلمون ، اهل الحل والعقد ، فيما بينهم ، وان كانت الخلافة منصب دنيوي ، ولكن لا بد منها لإقامة أمور الدين والدنيا ، والخليفة لينتخب انتخابا ، فمن أجمع أهل الحل والربط عليه وجبت طاعته على المسلمين .<sup>2</sup>

وقد اجمع جمهور علماء المسلمين ممن يعتد بقولهم بوجوب نصب الإمام وهذه بعض النصوص التي تبين ذلك.

قال الأمام الجويني : ( فنصب الأمام عند الإمكان واجب .. ولارتياح من معه ممسكة من عقل أن الذب عن الحوزة والنضال دون حفظ البضة محتوم شرعا )

وقال الماوردي : ( وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع ) ، وقال ابن تيمية : ( ويجب أن يعرف أن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين ، بل لا قيام للدين ولا للعالم إلا بها ، فالواجب اتخاذ الإمامة دينا وقربة بتقرب بها إلى الله )

<sup>1</sup> - نفس المرجع : نفس الصفحة

<sup>2</sup> - عمر فروخ : المرجع سابق ، ص 145

وقد استدل الموجبون للإمامة بأدلة كثيرة منها:

**الأدلة القرآنية:** قال الله تعالى: {يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ} .<sup>1</sup> و قال الطبري في تفسير الآية ( وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: هم الأمراء والولادة لصحة الأخبار عن رسول الله صل الله عليه وسلم بالأمر بطاعة الأئمة والولادة فيما كان الله طاعة وللمسلمين مصلحة. والآيات التي بينت أحكام الشريعة ومقادير الحدود والقصاص لا بد للقيام بوجود إمام يقوم بتنفيذها.

**أدلة من السنة:** الأحاديث المروية عن النبي صل الله عليه وسلم في وجوب نصب الأمام كثيرة منا: ( من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ) . وقد عدّها الرسول صل الله عليه وسلم من عروا الإسلام قواعده ، فقال : { لينقض الإسلام عروة ، فكلمة انتفضت عروة نشبت بالتي تليها ، وأولن نقصا الحكم وآخرهن الصلاة } .

وإذا كان الإسلام قد شرع الإمارة في الاجتماع القليل بين الناس لسفر او لغيره ، فوجوبها فيما هو أعظم من ذلك ، وهو أمر جماعة المسلمين ، أكد ، وأوجب ، قال صل الله عليه وسلم { لا يجزئ لثلاثة يكونون بفلان من الأرض إلا أمر واحد } .<sup>2</sup>

**ثانيا: تنصيب الإمامة** تنصب الإمامة عند أهل السنة والجماعة بالطرق التالية

**أ : الشورى:** قال تعالى مخاطبا نبيه { وشاورهم في الأمر } .<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - سورة النساء : الآية 59

<sup>2</sup> - عبد التواب محمد عثمان : أثر الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ، التحقيقات العلمية والتوزيع ، سنة 2013 ، ص138

<sup>3</sup> - سورة آل عمران : الآية 159

وهذا الخطاب ، وإن كان للنبي صلى الله عليه وسلم فهو لعموم أمته فكانت الشورى بذلك أساسا للأعمال العظيمة التي يعملها المسلمون ومبدأ من أجلها نصب الأمام فلا تنعقد إلا بشورى المسلمين ورضاهم .

**ب: العهد :** وذلك بأن يعهد الإمام السابق لمن بعده ، وهذا ما فعله أبو بكر رضي الله عنه لعمر رضي الله عنه ، ومن هذا القبيل لو عهد الى أكثر من واحد على وجه التعيين كما فعل عمر رضي الله عنه حيث عهد الى ستة من الصحابة وجعل الأمر شورى بينهم وفوض التعيين إليهم ، فإذا عين الأمام بشرط أن يكون هؤلاء المعنيون من أهل الحل والعقد ولا عبرة بالعامّة الذين لا بصيرة لهم في الدين ولا في الدنيا ومن العلماء .

**ج: التغلب :** وتكون حينما لا يكون للمسلمين أمام واختلفوا فيما بينهم فلم يرضوا بواحد ، فيجوز ، والحالة هذه لمن يشرف بنفسه المقدرّة على سياسة الأمة بدرأيته وعصبيته أن يطلب هذا الأمر فيدخل الناس في طاعته أما طوعا وأما كرها ومتى هدأت الأحوال واجب نداؤه صارت إمامته معمولا بها وصار واجب الطاعة . و يقول القرطبي : ( فأن تغلب من له أهلية للإمامة وأخذها بالقهر والغلبة فقد قبل أن ذلك يكون طريقا آخر للإمامة

**د- النص :** وذلك هو ما نص الرسول صل الله عليه وسلم بأن فلانا هو الأمام فأنها تنقد له بذلك قال بعض العلماء أن إمامة أبي بكر رضي الله عنه من هذا القبيل لأن تقديم النبي صل الله عليه وسلم له في إمامة الصلاة ، وهي أهم شيء فيه الإشارة الى التقديم له في الامامة الكبرى<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - عبد الله الحاج محمد التمبكتي: الشيعة الأمامية أثني عشرية وموقف أهل السنة منهم ، رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير كلية الشريعة ، جامعة أم القرى ، المملكة العربية السعودية سنة 1401 هـ ، ص 258 - 260

### ثالثا: شروط الإمامة

الأمم أو الخليفة هو أعلى منصب في الدولة الإسلامية ، فلا بد أن تكون هناك شروطا معينة يجب توفرها عند اختياره وتمثل فيما يلي :

1-الإسلام: وهو شرط في كل ولاية صغيرة كانت أو كبيرة، فمن باب أولى أن يكون شرطاً للإمامة العظمى والآيات الدالة على ذلك كثيرة منها: قال تعالى: ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾<sup>1</sup>.

وقال أيضا : ﴿ يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ﴾<sup>2</sup>.

2-البلوغ : وهو من شروط الصحة فلا بد من توفره ، قال الإمام الغزالي : ( فلا تنعقد الإمامة لصبي لم يبلغ ).

3-العقل : وهي من شروط الأمانة ، لأن المجنون لا يدبر أمر نفسه

4-الحرية : وهو من شروط الإمارة التي لا تنعقد إلا بها ، قال النووي : ( ولا يجوز ابتداء عقد الولاية له ، أي للعبد ، مع الاختيار ، بل شرطها الحرية .

5-الذكورة : وهي من الشروط الواجبة في الإمام ، فلا يجوز تولية امرأة منصب الإمامة العامة ، قال ابن حزم : ( وجميع فرق اهل القبلة ليس منهم أحد يجيز إمارة المرأة ) ، ولما بلغ النبي صل الله عليه وسلم أن فارسا ملكوا ابنة كسرى قال : ( لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة ) .

6-العلم : يشترط في الامام ان يكون عنده من العلم ما يدبر به الأمور ويسوس به الناس.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - سورة النساء : الآية 141

<sup>2</sup> - سورة المائدة : الآية 51

<sup>3</sup> - عبد التواب محمد عثمان : المصدر سابق ص 137-138

7-العدالة : وهي ملكة نفسية تحمل الإنسان على اجتناب الكبائر والترفع عن الصغائر والمباحات وحوارم المروءة ، فمن به نقص في عدالته لا يجوز توليته

8- الكفاءة النفسية : ومما ينبغي توفره في الإمام أن يكون حسن التدبير في رعية مصالح المسلمين ، شجاعا بصير بالأمر ن عالما بمواطن السياسة حتى يكون قادر على رعاية مصالح الأمة الدينية والدينية .

9-الكفاءة الجسمية : ويقصد بها سلامة الحواس والأعضاء من اي قصور يؤدي إلى خلل في الرأي ، أو ضعف لهيبة الأمام عند الرعية ، <sup>1</sup> وهذا الشرط مأخوذ من قوله تعالى : { إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم } .<sup>2</sup>

10-القريشية : اذا كانت الشروط السابقة وقع عليها اتفاق كلي بين الفرق الاسلامية ، نجد أن هذا الشرط وقع عليه اختلاف كبير ن بين متمسك به ، موجب له ، وبين ناف له ، فأهل السنة والجماعة المتقدمون منهم وابن خلدون يرى بهذا الشرط ( وأما القرشي فإلجماع الصحابة يوم السقيفة على ذلك .. وبقي الجمهور على القول باشتراطها وصحة الإمامة للقرشي ولو كان عاجزا عن القيام بأمر المسلمين ) .<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - عبد التواب محمد عثمان : المصدر سابق ص 137-147

<sup>2</sup> - سورة البقرة : من الآية 248

<sup>3</sup> -ابن خلدون : المرجع سابق ، ص 334-335

المبحث الثاني: موقف أهل السنة والجماعة من الإمامة عند الشيعة

المطلب الأول: الأدلة الشيعية على وجوب التعيين الإلهي ونقد أهل السنة لهم

أولاً: قالوا: إن اللطف واجب على الله تعالى, يمكننا القول أن نحصر أدلتهم فيما يلي :  
أ: إنّ الإمام يجب أن يكون حافظاً للشرع ، عالماً بجميع أحكام الله المودعة في كتابه؛ لانقطاع الوحي بموت الرسول صَلَّى الله عليه وآله وسلّم وقصور ما يفهم الناس من الكتاب والسنة عن جميع الأحكام.

ب : إنّ فعل الأصلاح واجب على الله تعالى، ووجود الإمام أصلح للعباد، فلا يتم انتظام أمر العباد في المعاش والمعاد والدين والدنيا إلاّ بنصب الإمام.<sup>1</sup>

ج : إنّ مرتبة الإمامة كالنبوة، وكما لا يجوز للناس اختيار نبي فلا يجوز لهم اختيار إمام ولا تعيينها لهم قاصرون عن معرفة ما يصلح به حالهم.

د: كان النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلّم إذا سافر عيّن على المدينة خليفة فلا يجوز له أن يرحل عن الدنيا من غير أن يعيّن إماماً يرجع إليه الناس في جميع شؤونهم الدينية والدنيوية.<sup>2</sup>

مناقشة الأدلة العقلية للشيعة والردّ عليها

أولاً: يلاحظ أنّ أدلة الشيعة الإمامة تقوم على وجوب اللطف على الله تعالى ووجوب بعثة الرسل وقياس الإمامة على النبوة.

وهذه الأدلة تُبنى على أصول المعتزلة في وجوب اللطف على الله تعالى وهنا نقول لهم: هل قولكم: (وجوب اللطف على الله تعالى)، أوجبه الناس على الله تعالى؟

<sup>1</sup> - امام حنفي عبد الله: الرد على الرافضة ، ط1 ، دار الأفاق ، سنة 2000 ، ص 15

<sup>2</sup> - صابر نعيمة: الأصول العقديّة الأمامية دراسة نقدية لعقائد الشيعة ، ط1 ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، 2004 ص 83

فإن قالوا: نعم. فهذا هو الكفر والعياذ بالله، ولا شك أنّ هذا باطل لا ريب؛ لأنّ الله تعالى يقول: (وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ)<sup>1</sup>، فالله هو الربّ الخالق المالك المحمود، الذي له التصرف المطلق في ما شاء من مخلوقاته.

وإن قالوا: بأنّ "وجوب اللطف على الله" هو: ما أوجبه الله على نفسه، وتنصيب الإمام لطف، فيجب على الله تعالى.

فنقول لهم: فأين الدليل على ذلك؟ وأدلة الشيعة الإمامية في إثبات الإمامة كلّها دون المتشابه، وغير صالحة للاستدلال البتة، بل إنّ الله أكمل دينه وأتمّ نعمته برسالة النبيّ محمد صلى الله عليه وآله وسلّم، بل إنّ القول بالإمامة يترتب عليه الكثير من الموبقات كتكفير أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلّم؛ وذلك لأنّ الشيعة الإمامة اعتبروا الإمامة من أصول الدين، والتي تفوق مرتبتها مرتبة النبوة، وصرّحوا بكفر منكرها..<sup>2</sup>

وصرّح بذلك أكبر مرجع من مراجع الشيعة الإمامة في هذا العصر وهو أبو القاسم الخاوي؛ إذ نصّ صراحة على هذا الأمر فقال (ثبت في الروايات والأدعية والزيارات جواز لعن المخالفين، ووجوب البراءة منهم، وإكثار السبّ عليهم وباتهامهم والوقية فيهم أي غيبتهم لأنهم من أهل البدع والريب، بل لا شبهة في كفرهم، لأنّ إنكار الولاية الأئمة حتى الواحد منهم، والاعتقاد بخلافه غيرهم يوجب الكفر والزندقة، وتدلّ عليه الأخبار المتواترة الظاهرة في كفر منكر الولاية.<sup>3</sup>

ويقول يوسف البحراني ((وليت شعري! أيّ فرق بين من كفر بالله سبحانه وتعالى ورسوله، وبين من كفر بالأئمة (عليهم السلام)، مع ثبوت كون الإمامة من أصول الدين؟!)).

ويقول الفيض الكاشاني: (ومن جحد إمامة أحدهم - أي: الأئمة الاثني عشر - فهو بمنزلة من جحد نبوة جميع الأنبياء (عليهم السلام)).

<sup>1</sup> - القصص: الآية 68

<sup>2</sup> - ابن التلمساني: شرح أصول الدين، ط 1، دار الفتح للدراسات والنشر، الأردن، 2010 ص 670

<sup>3</sup> - صابر نعيمة: مرجع سابق ص 84

ويقول المجلسي: (اعلم أنّ إطلاق لفظ الشرك والكفر على من لم يعتقد إمامة أمير المؤمنين والأئمة من ولده(عليهم السلام)، وفضّل عليهم غيرهم، يدلّ أنّهم مخلدون في النار). قلت: أيّ لطف في هذه الإمامة التي تكفّر المسلمين, بل هي النعمة والبلاء؟ والله المستعان!! ثانياً: لا توجد أيّ مصلحة دينية أو دنيوية في الإمامة بعد إكمال الله دينه وإتمام نعمته ببعثة النبي(صلى الله عليه وآله وسلم):

لا توجد أي مصلحة دينية أو دنيوية من الاعتقاد بالإمامة؛ فالدين قد حفظه الله, وأصول الدين المذكورة صراحة في القرآن الكريم. وأمّا فروعه فقد تكفّلت السنّة النبوية بها, والله يقول في كتابه ( اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً)<sup>1</sup>. وروى مسلم عن عبد الله بن عمرو مرفوع (إنّ لم يكن نبيّ قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدلّ أمته على خير ما يعلمه لهم, وينذرهم شرّ ما يعلمه لهم)<sup>2</sup>.

ثالثاً: قالوا في الإمامة أسخف قول وأفسده في العقل والدين: إمامهم مجهول أو معدوم، فكيف يكون هذا الإمام لطفاً في مصالح دينهم ودنياهم ولا أثر ولا يسمع له حس ولا خبر؟ فلم يحصل لهم من الأمر المقصود بإمامته شيء، وأي من فرض إماماً نافعاً في بعض مصالح الدين والدنيا.

قال ابن تيمية: ((إنّ الإمام لطف وهو غائب عنكم، فأين اللطف الحاصل مع غيبته؟ وإذا لم يكن لطفه حاصلاً مع الغيبة وجاز التكليف، بطل أن يكون الإمام لطفاً في الدين، وحينئذ يفسد القول بإمامة المعصوم... لو كان اللطف حاصلاً في حال الغيبة كحال الظهور.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - المائدة: الآية 3

<sup>2</sup> - عبد الله بن سلمان الفيضي: نقد الأشاعرة للشيعة الأثني عشر، ط1 مكة المكرمة، السعودية 2012 ص 63-77

<sup>3</sup> - رأفت محمد الأشقر: أثر العقيدة الأمامية، مذكرة ماجستير غير منشورة، قسم العقيدة والمذاهب، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية، غزة، 2011 م ص 21

أن يستغنوا عن ظهوره ويتبعوه إلى أن يموتوا، وهذا خلاف ما يذهبون إليه... وأما الغائب فلم يحصل به شيء فإنّ المعترف بوجوده إذا عرف أنّه غاب من أكثر من أربعمئة سنة وستين سنة وأنّه خائف لا يمكنه الظهور فضلاً عن إقامة الحدود ولا يمكنه أن يأمر أحداً ولا ينهاه، لم يزل المهرج والفساد بهذا))<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني رد اهل السنة على منزلة الأمام عند الشيعة

يعتقد الأمامية أن لأمتهم منزلة تصل إلى منزلة النبوة إن لم تتعدها ، بل صرح بعضهم بأن للأمة منزلة تتعدى منزلة الأنبياء غير أولي العزم من الرسل ويقول المقاني : { ومن ضروريات مذهبنا أن الأئمة عليهم السلام أفضل من أنبياء إسرائيل .. } ، ويعتقد الشيعة أن الله تبارك وتعالى أسمه أخذ ميثاق النبيين على ولاية علي رضي الله عنه ، وعرض ولاية علي رضي الله عنه أهل السموات والأرض ، واخذ عهد النبيين بولاية علي . وينسبون ذلك الى علي رضي الله عنه افتراء وظلما ، قال أمير المؤمنين : إن الله عرض ولايتي على أهل السموات وعلى أهل الأرض .. أقر بها وأنكرها من أنكر .. أنكرها يونس فحبسه الله في بطن الحوت حتى أقر بها ، ولا عجب في ذلك ، فان الافتراء على انبياء الله ورسله قد اضحى عندهم دينا وسلوكا ، إذا يفضلون أئمتهم على أنبياء الله ورسوله . أعلم أنه خلاف بين اصحابنا رضي الله عنهم في اشرفية نبينا على سائر الأنبياء المتواترة ، وأنمي الخلاف في افضلية أمير المؤمنين على الأئمة الطاهرين على الأنبياء ماعدا جدتهم ..<sup>2</sup> فذهب إلى أنهم أفضل من باقي الأنبياء ما خلا أولي العزم ، فهم افضل الأئمة على أولي العزم من الرسل وغيرهم ..

<sup>1</sup> - نفس المرجع : ص 41

<sup>2</sup> - ربيع بن محمد السعودي ، الشيعة الأمامية في ميزان النقد ، ط2 ، مكتبة العلم ، جدة ، 1414 هـ ص 184

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :وكذاك الروافض غلوا في الرسل بل في الأئمة حتى اتخذوهم أربابا من دون الله ، فتركوا عبادة الله وحده لاشريك له التي أمرهم بها الرسل وكذبوا الرسول بما اخبر به من توبة الانبياء واستغفارهم .<sup>1</sup>

### اولا : في الرد على عصمة الأئمة :

اعتقاد الشيعة بعصمة الأمة نابع بأنهم انزلوا أئمتهم منزلة عظيمة ، وغلوا فاحشا ن الى أن أعدوهم أفضل من الانبياء ، لأنهم نواب افضل الأنبياء ، وزادوا فادعوا لهم أنهم يعلمون الغيب وأن جزء إلهيا حل فيهم ، وإذا كان الأمر كذاك فالعصمة أمر طبيعي أن توجد فيهم ، ثم زعموا تنصيب الإمام إنما شرع من أجل جواز الخطأ فلا يجوز في حقه ، إضافة الى النصوص الباطلة التي نسبوها الى الأئمة ظلما وزورا .

### إن اعتقاد الشيعة بالعصمة باطل من عدة وجوه وهي:

لا يوجد دليل واحد من القرآن الكريم أو من السنة النبوية ، أو من الإجماع ، يدل على ما ذهبت إليه الشيعة ، فالقرآن لم يصرح بعصمة أحد ، بل أثبت أن المعصية من شأن الإنسان فإنه قد صدرت من آدم الذي هو البشر ، وأخبر موسى عليه السلام بأنه قتل ، وعن يونس عليه السلام أنه ذهب مغاضبا ، وقد عاتب الله تعالى بعض أنبياءه ورسله على بعض التصرفات التي خالفوا فيها الأولى ، ولذا فان اعتقاد الشيعة خوف من وقوع الخطأ من الإمام لولم يكن معصوما ، فإنه من المعلوم عند الناس أن المقصود من تنصيب الإمام هو تنفيذ الأحكام.<sup>2</sup>

وحفظ الأمن والنظر في صالح العامة وغير ذلك ، ولم يطالبه الشرع بإصابة عين الحق حتما في كل قضية ، وإنما المطلوب منه تحري العدل بقدر الإمكان ، ولا مانع بعد ذلك أن يخطئ كبقية الناس .

<sup>1</sup> - مرجع نفسه : نفس الصفحة

<sup>2</sup> - رأفت محمد أحمد الأشقر: المرجع سابق ص 23-24

وزعمهم أنه لا بد من أمام معصوم للناس ، فإنه لا يكفي إمام واحد فأن البلدان متباعدة ، ووجود إمام واحد في كل عصر لا يكفي للجميع ، فوجب إذا أن يكون في كل بلد إمام معصوم يباشر الحكم بنفسه وإلا هلك الناس ، ولا يجوز له أن ينيب أحدا مكانه لجواز الخطأ عليه .

ثم إن دعوى عصمة أحد من الناس إلا ما ورد عن عصمة الأنبياء، دعوى تعارض الطبيعة البشرية المركبة من الشهوات، فالإنسان يمدح لأنه يجاهد نفسه على فعل الخيرات وترك المنكرات.

وما يدل أيضا على بطلان هذه العقيدة ، هو تناقض علماء الشيعة فيها ، فقد صرح معظم أئمة الشيعة بعدم عصمتهم ، وروى الشيعة ذلك ثم لا يأخذون بهذه الرويات ويصرون بالقول بعصمة الأئمة .<sup>1</sup>

#### ثانيا : في الرد على رجعة الأمة

إذا علمنا أن أول من قال بالرجعة هو عبد الله بن سبأ فهو الذي أدخلها في الفكر الشيعي وبدأها في شخص النبي عليه الصلاة والسلام وكونه يهوديا ويؤكد ذلك الدكتور عبد الرحمان بدوي أن مثل هذه الفكرة كان شائعا في شبه الجزيرة العربية في القرنين الخامس والسادس ميلادي ..<sup>2</sup>

ويرى أن رجلا مثل عبد الله بن سبأ كان على علم بها , ويصور ابن حرب تلميذ ابن سبا حالة عودة ابن الحنفية بصورة تقترب كثيرا من حالة عودة المسيح عند اليهود فهو يصوره بصعوده إلى السماء وقد سخر له في سيفه ما سخر لموسى عليه السلام في عصاة السلام فيهزم دون قرن الشمس وهو يملأ الأرض عدلا وقسطا كما ملئت جورا ويتناسى في عدله بسليمان بن دواد وذي القرنين في ملكهما وعندئذ يخلص الناس حتى يتركوا البيع والادخار والسلام آية خروجه فيسبقه مع كثرة الأثداء وسقوط العواصف أن يرى العصفور والحية في جحر واحد .

وهذا التشابه بين تصورات اليهود للمسيح المنظر ، وتصورات الكيسانية لمحمد بن الحنفية .

<sup>1</sup> - المرجع نفسه : ص 24

<sup>2</sup> - صابر نعيمة المرجع سابق :ص 66

اذن الرجعة من آثار اليهود ومعتقداتهم كما يقول الأستاذ سعد محمد حسن : الرجعة في جملتها معتقد يهودي دخل البيئة الإسلامية على يد عبد الله بن سبأ اليهودي اليمني المسلم الذي يرجع اليه الكثير من الأفكار والمذاهب الغربية في الإسلام.<sup>1</sup>

### ثالثا : نقد أهل السنة لأدلة الشيعة في الغيبة

حاول الشيعة أن يستدلوا على صحة عقيدتهم في غيبة الأمام بأدلة نقلية ومن تأمل هذه الأدلة رأى أن بينها وبين عقيدة الشيعة في غيبة الإمام بعد المشرقين ونذكر من أدلتهم : دليهم في قوله تعالى : { والنهار إذا تجلى }<sup>2</sup>. وزعم الحائري أن الإمام الصادق رضي الله عنه قد قال : ( النهار هو القائم عليه السلام منا أهل البيت إذا قام غلبت دولته الباطل ، والقرآن ضرب فيه الأمثال وخاطب نبيه ونحن ، فليس يعلمه غيرنا )<sup>3</sup>.

والجواب أن هذا الاستدلال في غاية البعد قال القرطبي : المراد من الآية : أي إذا أنكشف ووضع وظهر ، وبان بضوئه عن ظلمة الليل ، وقد ذكر السيوطي أن التفسير إذا خالف الآية والشرع وبعد كل البعد عن لغة العرب فإنه محذور ولا يعتمد لأنه سخف وسفه ومثل لذلك بتأويلات الروافض .

وكذاك يستدلون بهذا الدليل : عن جابر بن سمرة قال : انطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعني أبي فسمعتة يقول : ( لا يزال هذا الدين عزيزا إلى اثني عشر خليفة ) قال فكبر الناس وضجوا ، ثم قال كلمة خفيفة ، قلت لأبي : يأبى ما قال ؟ قال : كلهم من قريش .

زعم الشيعة ان الحديث السابق يدل على وجود محمد بن الحسن العسكري وصحة القول بغيبته وهذا الاستدلال باطل لأننا نقول : هل محمد بن الحسن العسكري أولهم أم آخرهم ؟ إن قلت هو أولهم أبطلتم عقيدتكم في الإمامة ، لأنها تقوم على أنه لا إمام ولا دولة بعد المهدي مع أنه مخالف

<sup>1</sup> - المرجع نفسه : ص 77

<sup>2</sup> - سورة : الليل الآية 2

<sup>3</sup> - عبد الله بن سلمان الفيغي : المرجع سابق ، ص 454

للأحاديث الموضوعية التي تستدلون بها وتزعمون ان الرسول صل الله عليه وسلم قد نص فيها على الأئمة بأسمائهم واحد بعد الآخر .<sup>1</sup>

### المطلب الثالث : نقد اهل السنة لاستدلالهم على الإمامة

اولا : استدلالهم من القرآن ونقدها : الدليل الأول : وهو قوله تعالى : {إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون } .<sup>2</sup>

فالمفسرون وإن كانوا يذكرون أن عليا رضي الله عنه تصدق ، وهو ساجد فأن هذه الآية تدعو غلى ولاية المؤمنين والتبرؤ من ولاية ونصرة الكافرين وسبب نزولها هو أن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه كانت بينه وبين اليهود احلاف في الجاهلية فتبرأ منها ونبذها .

الدليل الثاني: قوله تعالى { إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا } .<sup>3</sup> أختلف المفسرون في المراد من أهل البيت فقيل أنهم علي وفاطمة والحسن والحسين خاصة . وقيل هم أزواج النبي صل الله عليه وسلم ، وقيل هم بنو هاشم جميعا من ذرية العباس ، وعقيل ، وعلي ، وجعفر بن أبي طالب ، والحارث بن عبد المطلب .

وعلى كل حال فالرجس المقصود هنا في الآية هو الشرك ، والذنوب التي لا يرضاها الله لعباده ، ومنهم أهل البيت ، وأعمال الجاهلية ، كالتبرج المذكور في أول الآية ، والبعد عن الذنوب وما لا يرضي الله . ولا دليل في الآية على خصوصية آل البيت بالإمامة .

ثانيا : استدلالهم من السنة ونقدها ودليهم لقوله صل الله عليه وسلم : { من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه } . وهذا خاص بمناسبته ولا يوجد اشكال في ذلك والدليل الثاني: قوله رسول الله صل الله عليه وسلم لعلي: { أنت مني بمنزلة هارون من موسى } .

<sup>1</sup> - نفس المرجع : ص 456

<sup>2</sup> - سورة المائدة : الآية 55

<sup>3</sup> - سورة الأحزاب : الآية 33

فسببه أن رسول الله صل الله عليه وسلم لما خرج إلى غزوة تبوك استخلف عليا على أهله وأهل المدينة فقال الناس : إنه لم يخرج معه لبغض ، فحزن علي ، وقال له : أتخلفني على النساء والصبيان ؟ فقال له صل الله عليه وسلم { أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي } . وعلى كل الأحوال نص الحديث لا يثبت وصية علي إمامة علي رضي الله عنه وأرضاه.<sup>1</sup>

### المبحث الثالث : موقف أهل السنة والجماعة من الإمامة عند الخوارج

#### المطلب الأول : الرد على في التحكيم ونصب الامام

##### أولاً- الرد على قضية التحكيم :

لقد أعلن زعماء الخوارج منذ بدايتهم : تكفير الحكمين ، ومن رضي بالتحكيم من المعسكرين علي ، ومعاوية ، وقالوا لا حكم إلا لله ، فرد عليهم الإمام علي رضي الله عنه بقوله كلمة حق أريد بها باطل وقد جاء في كتب أصحاب المقالات والفرق ما يعبر عن وجهة نظر أهل السنة والجماعة في الرد على شبهات الخوارج في هذه المسائل ومن ذلك قولهم للخوارج من أين قلتم " لا حكم إلا لله " وقد حكم الله الناس في كتابه في غير موضع ، ففضلا عما سبق قال تعالى ( وأن امرأة خافت من يعلما نشوزا أو أعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما ) ، وقوله تعالى ( ولو رده إلى الرسول وإلى الرسول وإلى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لأتبعتم الشيطان إلا قليلا ) .<sup>2</sup>

وقوله تعالى (وماختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله )<sup>3</sup> ، فهذه الآيات فيها أحكام كثيرة إلى وجوه الناس فيما لم ينزل بيانه من عند الله.

<sup>1</sup> - عبد الله بن سلمان الفيافي : المرجع السابق ص 158

<sup>2</sup> - سورة النساء: الآيات 158-182

<sup>3</sup> - سورة الشورى: الآية 10

وقد يتفق أهل السنة والجماعة مع بعض المذاهب الأخرى في الرد على شبهات الخوارج بقولهم : إن الله قد جعل كثير من الدين والحكم إلى الأفراد لتطبيق ما جاء في القرآن الكريم ، كذاك فأن ولاية عثمان رضي الله عنه وعلي كرم الله وجهه حق ، بإجماع لا اختلاف فيه .<sup>1</sup>

### ثانيا- في الرد على وجوب نصب الإمامة :

قد أجمعت الأمة بما فيهم الخوارج على وجوب عقد الإمامة لمن يقوم بها ولم يشذ عنهم في ذلك من الفرق إلا فرقة النجدات من الخوارج حيث نسب إليهم قولهم : لا يلزم الناس فرض الإمامة وإنما عليهم أن يتعاطوا الحق بينهم ) وقول النجدات في ذلك ساقط لا يلتفت إليه ، وقد دل على فساده الشرع والعقل والإجماع ، بل رد عليهم حتى إخوانهم من بعض فرق الخوارج الأخرى فساد قولهم هذا وقد تضافرت الأدلة على وجوب نصب الإمام ومن تلك الأدلة ما يلي: قوله تعالى {ياأيها الذين آمنوا أطيعوا الله والرسول وأولي الأمر منكم} .<sup>2</sup>

ووجه الدلالة من الآية الكريمة أن أوجب على المسلمين طاعة أولي الأمر ومنهم الأئمة، والأمر بالطاعة دليل على وجوب نصب الإمامة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - محمد محمود عبد الحميد أبو قحف: قصة الخلافة ، مكتبة القومية الحديثة ، سنة 2006 ص 258

<sup>2</sup> - سورة النساء: الآية 59

<sup>3</sup> - سليمان بن صالح الغص: الخوارج ، ط 1 ، دار كنوز اشبيليا ، الرياض ، سنة 2009م ، ص 181

## المطلب الثاني: في الرد على الخروج على الحاكم وإمامة المتغلب

### أولاً - في الرد على الخروج على الحاكم

وقد أوجب الشارع طاعة الأمام ما لم يأمر بمعصية ، فأن أمر بمعصية الله فلا تجوز طاعته فيها ولا اعانته عليها ، ويجب ان يعان على طاعة الله ن فيكون موقف المسلم النصيحة لولاية الأمور لقول النبي صل الله عليه وسلم في الحديث الصحيح عن أبي رقية تميم بن أوس الداري رضي الله عنه أن النبي صل الله عليه وسلم قال : { الدين نصيحة ثلاثا ، قلنا : لمن يارسول الله ؟ قال الله عزوجل ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم }<sup>1</sup>.

وقد خالف الخوارج ذلك المبدأ الرشيد ، فرأوا الخروج على أئمة المسلمين عند أتفه الأسباب ، وقد فعلوا ذلك مع أمير المؤمنين علي رضي الله وأرضاه ، فسفكوا الدماء وقطعوا السبل وضيعوا الحقوق .<sup>2</sup>

### ثانياً- في الرد فيامامة المتغلب

يرى اهل السنة والجماعة بصحة انعقاد الإمامة لمن غلب الناس وقهرهم بقوته حتى نفذ بقوته حتى نفذ حكمه ، ما لم يكن كافراً لأن الكافر لا ولاية له على المسلم كما قال تعالى : { ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً } 141 النساء

وأما الخوارج فلا يرون إمامة المتغلب بللا تنعقد الإمامة عندهم إلا بالاختيار.

يقول محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ( الأئمة مجتمعون من كل مذهب على أن مذهب من تغلب على بلد أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء ، ولولا هذا ما استقلت الدنيا )

<sup>1</sup> - محمد الصلابي : المرجع سابق ، ص 54

<sup>2</sup>- المرجع نفسه : نفس الصفحة

وجاء في رسالة للشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمان آل الشيخ مانصه : ( .. ومع ذلك فأهل العلم والدين : يأترون بما أمروا به من المعروف ، ويتتهون عما نهُو عنه من المنكر ، ويجاهدون مع كل إمام ، كما هو منصوص عليه في عقائد أهل السنة ، ولم يقل أحد منهم بجواز قتال المتغلب والخروج عليه ، وترك الأمة تموج في دمائها ، وتستبيح الأموال والحرمات ، ويجوز العدو الحربي خلال ديارهم ، وينزل بحماهم ، هذا لا يقول بجوازه وإباحته إلا مصاب في عقله .. )<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث: رد في طعنهم لإمامة القرشي

لقد خالف الخوارج ما كان عليه جمهور المسلمين من اشتراط النسب القرشي في الإمام ، وقال إنه لا خصوصية لقريش فيها واحتجوا بمذهبهم بمايلي :

- قالو : لأن اشتراط القرشية يخالف المعقول ، إذ أن العقل يوجد في غيرهم من هو أفضل منهم

- قالو : لأن اشتراط القرشية يخالف المعقول، إذ لا يمنع العقل أن يوجد في غيرهم لم يجعل الله النبوة في قوم خاصين، فكيف يجعل الإمامة كذلك ؟

- أن القرآن لا يدل على ذلك ، لقوله تعال : { أن أكرمكم عند الله أتقاكم }<sup>2</sup>.

- واستدلوا بقوله صل الله عليه وسلم { لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى }

- واستدلوا لقوله صل الله عليه وسلم { إن أمر عليكم عبد حبشي مجدوع الأنف ، فاسمعوا وأطيعوا ما أقام فيكم كتاب الله }

<sup>1</sup> - سليمان بن صالح الغص : المصدر سابق ص 8 و 18 و 198

<sup>2</sup> - سورة الحجرات الآية 13

## الرد على حجج الخوارج :

- احتجاجهم بالعقل فهو مردود لأنه لا حجة فيه مع ثبوت النص والإجماع
- اما احتجاجهم بأن الله لم يجعل النبوة خاصة بقوم فلا حجة في ذلك ، لأن الله يصطفى للنبوة والرسالة أصلح الناس لها
- وأما استدلالهم لقول صل الله عليه وسلم { لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى } فالجواب ان المفاضلة بين الناس لاشك أن تكون من هو أتقى فهو الأكرم والأفضل عند الناس وهذا بغض النظر عن الإمامة.<sup>1</sup>
- أما الأدلة التي يثبتها أهل السنة والجماعة فهي : عن ابو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول صل الله عليه وسلم { والناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم } وفي الحديث الذي رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صل الله عليه وسلم { لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان } .
- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صل الله عليه وسلم قام على باب البيت ونحن فيه فقال : ( الأئمة في قريش ، إن لهم عليكم حقا ولكم عليهم حقا مثل ذلك ما إن استرحموا رحموا ، وإن عاهدوا وفوا ، وإن حكموا عدلوا ، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين .
- ومن منطلق هذه الأدلة الشرعية تفند أهل السنة والجماعة أجازت الإمامة لكل الناس ويكون مبدأ الاختيار وتؤكد على شرط القرشية في امامة بالنص الشرعي.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - محمد صلابي : المرجع سابق ص 55

<sup>2</sup> - سليمان بن صالح الغص : المصدر سابق ص 181-182

### خلاصة الفصل :

نستنتج من هذا الفصل ما يلي:

- ان اهل السنة والجماعة في حدها اشكالية فكل الفرق تدعي نفسها على انها اهل السنة والجماعة إلا أن الأصح العقائد الباطلة هي تفضح تلك من تدعي على انها من أهل السنة. فأهل السنة والجماعة عقائدها مربوطة بالنصوص الدينية و اجماع العلماء . لا بالضلالات والكلام لا يثبت النص ثابت .

-ان اهل السنة والجماعة كانت موقفهم من الامامة عند الشيعة ا في عدة امور منها منصب الولاية تجعلها الشيعة من الله بينما اهل السنة والجماعة بالنص كذلك شرط الشيعة ال البيت لتوليه الامامة بينما اهل السنة القرشي

- ان اهل السنة والجماعة كان موقفها من الخوارج موقف المعارض من كل اعتقاداتهم في الامامة خاصة في تعيين الامامة ومنزلة الامامة .

- نستنتج ان اهل السنة والجماعة كان ردودهم من مشكلة الإمامة عند الشيعة والخوارج بناءة وحجج قوية مبنية على نصوص القرآن والأحاديث النبوية الشريفة الصحيحة واجتهادات العلماء الموثق بهم.

خاتمة

بعدها تناولنا مسألة الإمامة عند الفرق الشيعة والخوارج يمكننا أن نستنتج ما يلي:

تعتبر الخوارج اول فرقة دينية في الاسلام، فالبواعث لوجودها كانت سياسية ارتبطت بشكل مباشر بالصراع حول مسألة الخلافة الاسلامية. رفضت "الخوارج" مبدا التحكيم، رافعة شعار "لا حكم الا لله"، بمعنى الاستمرار بالقتال حتى الحسم على اعتبار ان المنتصر سينتصر بإرادة الهية. بسبب الخلاف بينها وبين الخليفة علي، نزعت الخوارج الشرعية عن علي وعثمان ومعوية، كما انها رفضت حصر الخلافة في قبيلة قريش، معتبرة ان مخافة الله والالتزام بأحكام القران والسنة، هو المعيار الوحيد لتحديد شرعية الخليفة. ذهب الخوارج بعيدا عندما اجازت تعدد الخلفاء، بمعنى ان يكون لكل جماعة من المسلمين خليفة عليهم، كما اجازت الخوارج خلافة المرأة، وعزل الخليفة اذا لم يلتزم بأحكام الاسلام.

ثانيا: وفقا لعقيدة الشيعة، فإن الخلافة في الاسلام في اعقاب وفاة الرسول، هي حق مطلق تقتصر على اثني عشر اماما من اهل البيت من نسل علي وفاطمة. والامام في رؤية الشيعة هو القائد السياسي للامة وخليفة الرسول والهادي الى الصواب، وهو معين بأمر الهى، بمعنى ان شرعية الامام لا ترتبط فقط بصلة القرابة مع الرسول، وانما تنبثق من الارادة الالهية. بناءً عليه، ترفض الشيعة رفضا مطلقا الرواية السنية القائلة بأن الرسول توفي دون ان يعين خليفة ودون ان يحدد معايير لاختيار الخليفة.

ثالثا: أما السنة فأنها توجد خصوصية للإمام عندهم، فهو فرد كبقية أفراد الرعية، تقوده الظروف إلى الحكم بطريق السيف أو الوراثة أو الاختيار من قبل أهل الحل والعقد، فيصبح إمام الأمة ويجب على جميع المسلمين أن يدينوا له بالسمع والطاعة حتى وإن كان فاجرا ظلما، وعندهم نصب الإمام واجب حسما للفتنة. وطريق وجوبها السمع والعقل. وتنصيبه يكون عن طريق أهل الاجتهاد أو الحل والعقد الذين يختارون من تتوافر فيه شرائط الإمامة.

إلا أن الراصد لحركة تنصيب أئمة الحكم في واقع المسلمين منذ وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وحتى يومنا هذا لا يجد أثرا لأهل الاجتهاد هؤلاء ولا دورا . إنما يجد صورا مختلفة لتنصيب الحاكم تخرج الباحث في النهاية أنه ليست هناك صورة محددة لاختيار الحاكم ولشكل الدولة في الإسلام .



# قائمة المصادر والمراجع

## قائمة المصادر والمراجع

### القرآن الكريم

### المعاجم والقواميس :

- 1- ابن دريد :جمهرة اللغة ، ط 1 ، دار العلم للملايين ، ج 3 ، بيروت ، 1987 م
- 2- ابن منظور جمال الدين : لسان العرب ، ، دار صادر. ج 12 ، بيروت ، 1388هـ
- 3- أبو منصور :تهذيب اللغة، تر : الأزهري ، ط 1 ، دار أحياء التراث العربي ، ج 7 ، بيروت ، 2001 م
- 4- الزبيدي ، محمد مرتضى: تاج العروس ، دار مكتبة الحياة ، ج 8 ، بيروت، ( د ت )

### المصادر :

- 1- ابن قتيبة :الامامة والسياسة ، موفم للنشر ، ، الجزائر ، سنة 1989م.
- 2- احسان الاهي ضهير :السنة والشيعية ، ط3، ترجمان السنة ، باكستان ، 1976م .
- 3- أحمد محمد أحمد جلي :دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين والخوارج والشيعية ، ط 1 ، شركة الطباعة العربية السعودية ، السعودي ، 1986 .
- 4- ربيع بن محمد السعودي ، الشيعة الأمامية في ميزان النقد ، ط 2 ، مكتبة العلم ، جدة ، 1414 هـ
- 5- محمد بيومي : حقيقة الشيعة ، ط 1، دار العد الحديد ، القاهرة 2008 م.
- 6- محمد رشيد رضا: الخلافة أو الإمامة العظمى ، مطبعة المنار، القاهرة، سنة 1341هـ.
- 7- محمد شريف عدنان الصواف :بين السنة والشيعة ، ط 1، بيت الحكمة ، دمشق ، 2002 م .
- 8- محمد عبد المنعم الفرماوي : أصول الرواية عند الشيعة الأمامية عرض ونقد ، ط 1 ، مكتبة الأيمان ، 2000 م .
- 9- محمد محمود عبد الحميد أبو قحف :قصة الخلافة ، مكتبة القومية الحديثة ، 2006 م .
- 10- محمود اسماعيل عبد الرزاق :الخوارج في بلاد المغرب ، ط 2، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، المغرب 1985 م .
- 11- ناصر بن علي القفاري :أصول مذهب الشيعة الأمامية الاثني عشرية ، ط 2 ، ( دن ) ، مج 3 ، ، السعودية ، 1994م .

## قائمة المصادر والمراجع

- 12- عبد التواب محمد عثمان : أثر الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر ، التحقيقات العلمية والتوزيع ، سنة 2013 م .
  - 13- علي يحيى معمر: الإباضية بين الفرق الإسلامية ، المطبعة العربية ، غرداية ، 1987 م .
  - 14- عمار طالبي : آراء الخوارج الكلامية ، ج 1 ، موفم للنشر ، الجزائر ، 1978 م .
  - 15- سليمان بن صالح الغص : الخوارج ، ط 1 ، دار كنوز اشبيليا ، الرياض ، 2009 م .
  - 16- صالح الورداني : عقائد السنة وعقائد الشيعة ، ط 1 ، الغدير ، بيروت ، 1995 م .
  - 17- صلاح الدين محمد نوار : نظرية الخلافة أو الإمامة ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 1997
- المراجع :

- 1- إبراهيم سلمان الكروي : الحضارة العربية الإسلامية ، مركز الإسكندرية للكتاب ، الاسكندرية ، 2007 .
- 2- ابن التلمساني : شرح أصول الدين ، ط 1 ، دار الفتح للدراسات والنشر ، الأردن ، 2010 م .
- 3- ابن أبي العز : شرح العقيدة الطحاوية ، ط 2 ، مؤسسة الرسالة ، (د م ن) ، سنة 1992 م .
- 4- ابن تيمية : منهاج السنة النبوية ، ط ، مؤسسة قرطبة ، ج 2 ، 1406 هـ
- 5- ابن حزم القرطبي : الفصل في الملل والأهواء والنحل ، ط 4 ، ج 4 ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، 2010 .
- 6- ابن خلدون عبد الرحمان : المقدمة ، ط 4 ، دار الباز ، مكة ، 398 هـ.
- 7- أبو الأعلى المودودي : الخلافة والملك ، ط 1 ، دار القلم ، الكويت ، سنة 1978 م .
- 8- أبو الحسن الأشعري : مقالات المسلمين ، المكتبة العصرية ، جزء 1 ، بيروت ، 1990 م .
- 9- أبو الحسن الماوردي ، الأحكام السلطانية ، القاهرة ، سنة 1909 م .
- 10- أحمد أمين : ضحى الإسلام ، مكتبة النهضة المصرية ، ج 2 ، القاهرة ، سنة 1935 م .
- 11- امام حنفي عبد الله : الرد على الرافضة ، ط 1 ، دار الأفاق ، 2000 م
- 12- أسماء السويلم : موقف الصحابة من الفرقة والفرق ، ط 1 ، دار الفضيلة ، الرياض ، 2005 م
- 13- الإيجي عضد الدين : المواقف في علم الكلام ، دار عالم الكتب ، بيروت ، (د ت) .
- 14- القرويني : الأمام علي من المهد الى اللحد ، ط 2 ، مؤسسة النور ، لبنان ، 1993 م .
- 15- جعفر بن احمد بن ابي يحيى : ابانة المناهج ، مؤسسة الامام زيد بن علي ، (د ت) .
- 16- جعفر السبحاني : بحوث في الملل والنحل ، ط 1 ، قم المقدسة ، ج 5 ، سنة 1428 هـ

## قائمة المصادر والمراجع

- 17- جولدتسهيير: العقيدة والشريعة ، ط 2 ، تر علي حسين عبد القادر، دار الكتب الحديثة ، مصر ، ( دت ) .
- 18- الجويني أبو المعالي: غياث الأمم في التياث الظلم ، ط 1 ، دار الدعوة، الإسكندرية، سنة 1400 هـ .
- 19- طه حسين : الخلفاء الراشدين ، ط 1 ، دار الكتب البناني ، بيروت ، 1973م .
- 20- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري : صحيح البخاري، ط 1، دار طوق النجاة ، ج 9 ، دمشق سنة 1422 هـ .
- 21- محمد بن حرير الطبري : تاريخ الطبري ، دار المعارف ، ج 4 ، القاهرة ، 1980م .
- 22- محمد بن يعقوب الكليني : أصول الكافي، ط 1 ، دار الأضواء ، ج 1 ، بيروت، 1992م .
- 23- محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر الشهرستاني : الملل والنحل ، دار المعرفة ، بيروت ، 1404 هـ .
- 24- مركز نون للتأليف والترجمة : دراسات في المذاهب الإسلامية ، ط 1 ، جمعية المعارف الإسلامية والثقافية ، 2011 م .
- 25- مصطفى الشكعة : إسلام بلا مذاهب ، ط 11 ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، 1997م .
- 26- محمد أبو زهرة : تاريخ المذاهب الإسلامية ، دار الفكر العربي ، ج 1، ( دت )
- 27- محمد بن عبد الله سالمي : عمان تاريخ يتكلم ، ط 1 ، دار الكتاب المصري ، ( د م ن ) ، 2013م .
- محمد بن عبد الوهاب : مختصر سيرة الرسول ، ط 1 ، وزارة الشؤون الدينية والدعوة والإرشاد ، ج 1 ، المملكة العربية السعودية ، 1418
- 28- محمد رضا : الإمام علي بن أبي طالب ، المكتبة العصرية ، بيروت ، 2002 م .
- 29- محمد رضا : عثمان بن عفان، المكتبة العصرية ، بيروت ، سنة 2002م .
- 30- محمد سعيد رمضان البوطي: فقه السيرة النبوية ، ط 11 ، دار الفكر ، ، دمشق ، ( دت ) .
- 31- محمد علي أبو ريان : تاريخ الفكر الفلسفي ، دار المعرفة الجامعية ، مصر ، 2007 م .
- 32- محمد ضياء الدين الرئيس ، النظريات السياسية الإسلامية ، ط 7 ، مكتبة دار التراث ، ( دت )
- 33- موسى عبد اللاوي : الحضارة الإسلامية وآثارها على المدينة ، دار العلم للنشر والتوزيع ، 2008 م
- 34- نihal خليل الشرايبي وهديل يوسف البارودي : تاريخ الخلافات الأموية ط 1 ، دار الفكر ، عمان ، 2010 م .
- 35- عبد القادر البغدادي : الفرق بين الفرق وبيان الفرق الناجية ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ( د دت ) .

## قائمة المصادر والمراجع

- 36- عبد القادر بن محمد عطا صوفي: دراسة منهجية لبعض فرق الرفض، ط1 ، أضواء السلف، دم ن ، 1995م .
- 37- عبد القادر شيبه الحمد: الأديان والفرق والمذاهب المعاصرة ، مكتبة فهد الوطنية ، ط4 ، الرياض ، سنة 1433هـ ،
- 38- عبد الله بن سلمان الفيبي: نقد الأشاعرة للشيعة الاثني عشر ، ط1 مكة المكرمة ، السعودية 2012
- 39- عبد الهادي الفضلي : خلاصة علم الكلام ، ط2 ، دار المؤرخ العربي ، ، بيروت 1993 م.
- 40- عبد الوفا الغنيمي النفتازاني: علم الكلام وبعض مشكلاته ، دار الثقافة ، القاهرة ، ( دت ) .
- 41- علي أحمد السالوس: أثر الإمامة في الفقه الجعفري وأصوله ، دار الثقافة ، الدوحة ، 1985م.
- 42- علي عبد الفتاح المغربي : الفرق الكلامية الإسلامية مدخل ودراسة ، ط2 ، مكتبة وهيبة ، القاهرة ، 1990 م.
- 43- عمر فروخ : تاريخ الفكر العربي، ط1 ، المكتب التجاري ، بيروت ، 1962 م.
- 44- عمود المليحي : شمس الإسلام ، ط1 ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 2006 م.
- 45- صابر نعيمة: الأصول العقيدية الأمامية دراسة نقدية لعقائد الشيعة ، ط1 ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، 2004م .
- 46- شهاب الدين الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني ، ج 20 ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، سنة 1415 هـ .
- 47- يحي هويدي : دراسات في علم الكلام والفلسفة الإسلامية ، دار الثقافة ، القاهرة 1979م .
- 48- يوسف بن إبراهيم بم مناد السدارتي الوجداني: الدليل والبرهان ، ط2 ، وزارة التراث القومي والثقافة ، سلطنة عمان ، سنة 1997 م .
- رسائل جامعية :
- 1- رأفت محمد الأشقر: أثر العقيدة الأمامية ، مذكرة ماجستير غير منشورة ، قسم العقيدة والمذاهب ، كلية أصول الدين ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، 2011 م
- 2- عبد الله الحاج محمد التمبكتي: الشيعة الأمامية أثني عشرية وموقف أهل السنة منهم ، رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير ، كلية الشريعة ، جامعة أم القرى ، المملكة العربية السعودية سنة 1401 هـ
- 3- غالب العواجي: الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الاسلام منها ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة عبد الملك عبد العزيز ، كلية شريعة ، مكة السعودية ، ( دت )،

## قائمة المصادر والمراجع

---

- 4- حسين سحانين :إشكالية الإمامة عند الفرق الباطنية ، اشراف : كفيف فاطمة الزهراء ، مذكرة  
شهادة ماستر ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة مولاي الطاهر ، سعيدة ، السنة 2016

|  |  |
|--|--|
|  | الإهداء  |
|  | الشكر  |
| أ - د  | المقدمة  |
| <b>الفصل الاول :مدخل مفاهيمي عن الامامة , الشيعة , الخوارج</b> |  |
| 05   | تمهيد الفصل  |
| 06   | المبحث الاول : مفهوم الامامة وضرورتها                        |
| 06   | المطلب الاول : مفهوم الامامة                                 |
| 08   | المطلب الثاني : ضرورة الامامة                                |
| 10   | المبحث الثاني : الشيعة وجذورها التاريخية                     |
| 10   | المطلب الاول : مفهوم الشيعة                                  |
| 12   | المطلب الثاني: نشأة الشيعة وأهم الفرق                        |
| 14   | المبحثالثالث: الخوارج وجذورها التاريخية                      |
| 14   | المطلب الاول : مفهوم الخوارج                                 |
| 18   | المطلب الثاني: الجذور التاريخية للخوارج واهم الفرق           |
| 23   | خلاصة الفصل  |
| <b>الفصل الثاني: الإمامة عند الشيعة والخوارج</b>               |  |
| 25   | تمهيد الفصل  |
| 26   | المبحث الاول : تفصيل الخلاف التاريخي حول الإمامة             |
| 26   | المطلب الاول : الخلفاء الراشدين بعد رسول الله                |
| 29   | المطلب الثاني: الخلاف السياسي بين علي ومعاوية رضي الله عنهما |
| 31   | المطلب الثالث: التحكيم                                       |
| 32   | المبحث الثاني: الإمامة عند الشيعة                            |
| 32   | المطلب الاول : حكم الإمامة عند الشيعة                        |
| 33   | المطلب الثاني: مكانة الإمامة عند الشيعة                      |
| 39   | المطلب الثالث : استدلالهم على مسألة الامامة                  |
| 39   | المبحث الثالث : الامامة عند الخوارج                          |
| 39   | المطلب الاول : حكم الامامة عند الخوارج                       |

## فهرس المحتويات

|   |  |
|---|--|
| 40  | المطلب الثاني : شروط الامامة عند الخوارج                                 |
| 43  | المطلب الثالث : رأي الخوارج في إمامة المفضول وإمامة المرأة               |
| 45  | المطلب الرابع : مبدأ الحاكمية والخروج عن الحاكم                          |
| 50  | خلاصة الفصل  |
| <b>الفصل الثالث : موقف أهل السنة من الامامة عند الشيعة والخوارج</b> |  |
| 52  | تمهيد الفصل  |
| 53  | المبحث الاول : ماهية الامامة عند اهل السنة والجماعة                      |
| 53  | المطلب الاول مفهوم اهل السنة والجماعة                                    |
| 55  | المطلب الثاني : الإمامة عند اهل السنة والجماعة                           |
| 60  | المبحث الثاني : موقف اهل السنة والجماعة من الامامة عند الشيعة            |
| 60  | المطلب الاول : الادلة الشيعية على وجوب التعيين الإلهي ونقد اهل السنة لهم |
| 63  | المطلب الثاني : رد أهل السنة على منزلة الامام عند الشيعة                 |
| 67  | المطلب الثالث : نقد اهل السنة لاستدلالاتهم على الامامة                   |
| 68  | المبحث الثالث : موقف اهل السنة والجماعة من الامامة عند الخوارج           |
| 68  | المطلب الاول : الرد على قضية التحكيم ونصب الإمامة                        |
| 70  | المطلب الثاني: في الرد على خروجهم على الحاكم وإمامة المتغلب              |
| 71  | المطلب الثالث : الرد في طعنهم لإمامة القرشي                              |
| 73  | خلاصة الفصل  |
| 74  | خاتمة  |
| <b>قائمة المصادر والمراجع</b>                                       |  |
| <b>فهرس المحتويات</b>   |  |